مجلة جامعة الملك سعود، م ٨، الآداب (١)، ص ص ١٣٥ - ١٨٠، الرياض (١٤١٦هـ/١٩٩٦م).

رعاية الطفولة والشباب في المجتمعات الإسلامية: محاولة مقاربة تاريخية مع بعض تجارب المجتمعات الأوربية

مختار إبراهيم عجوبة

أستاذ مشارك، قسم الدراسات الاجتماعية، كلية الآداب،
جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية

(قدم للنشر بتاريخ ١٤١٥/١/٢٣هـ؛ وقبل للنشر بتاريخ ١٤١٥/٩/٧هـ)

ملخص البحث. ينصب الاهتمام في هذا البحث على محاولة إيجاد أرضية تاريخية مشتركة يمكن أن تنطلق منها برامج رعاية الطفولة والشباب، سواء في البلدان العربية الإسلامية أو في البلدان الغربية. والدراسة الاجتماعية التاريخية المقارنة لتجارب المجتمعات البشرية تبين أن العوامل والظروف التاريخية التي أحاطت برعاية الطفولة والشباب كانت عوامل وظروفًا متشابهة سواء كانت سلبية أو إيجابية.

ومن هذا المنطلق فإن الباحث يرى أنه لامعنى ولا ضرورة لأن يقيم بعض الباحثين في التأصيل الإسلامي لسياسات رعاية الطفولة والشباب معارضة بين التجارب التاريخية العربية ـ الإسلامية والتجارب الأوربية. فالحضارات تستفيد من تجارب بعضها البعض في شتى ضروب الحياة، ولذلك فإنه لا مندوحة من أن تستفيد المجتمعات العربية الإسلامية المعاصرة من تجارب سياسات الرعاية الاجتماعية على وجه العموم في المجتمعات الغربية وتجارب سياسات رعاية الطفولة والشباب على وجه الخصوص، ذلك أن الباحث في التأصيل الإسلامي لرعاية الطفولة والشباب قد يتضح له تاريخيًا أن المجتمعات الإسلامية قد توصلت — إلى حد كبير — إلى المصطلحات والمفاهيم والمبادىء والمناهج لرعاية الطفولة والشباب نفسها في المجتمعات المعاصرة.

تنصب محاولات الباحث على رعاية الطفولة والشباب من منظور تاريخي يقارب بين تجارب الرعاية الاجتماعية، بالتركيز على تجارب المجتمعات العربية، وتجارب البلدان الغربية الأوربية لأن تجاربها في الماضي والحاضر تمثل الركيزة التي قامت عليها الرعاية الاجتماعية المعاصرة، سواء في البلدان الغربية نفسها أو في البلدان النامية، ومنها البلدان العربية الإسلامية، وتنصب محاولات الباحث أيضًا على القول إنه لا جدوى من وضع حواجز بين التجارب الإنسانية، فالمجتمعات البشرية تستفيد من تجارب بعضها البعض، وكذلك الديانات، وإذا كنا نسعى لإقامة نموذج خاص بالبلدان العربية الإسلامية في الرعاية الاجتماعية، فإن هذا ينبغي ألا ينطلق بالضرورة من التقليل من تجارب الأمم الأخرى. فالظروف التي حكمت تطورات المجتمعات البشرية ربما كانت متشابهة إلى حد كبير، ومثل هذا التشابه لايمكن التعرف عليه إلا من خلال منظور تاريخي. وهذا ما يحاول الباحث البرهنة عليه.

لقد كثرت الدعوة في الآونة الأخيرة إلى تأصيل الرعاية الاجتماعية في العالم العربي والإسلامي، وعلى الرغم من الجهود المقدرة التي بذلها كثير من الدارسين، فإنه كان من المأمول أن تأخذ أبحاثهم منحى تاريخيًا مقارنًا بين ما كان يقدم من خدمات رعاية اجتماعية في العالم الإسلامي عبر التاريخ وما كان يقدم في البلدان الأوربية من خدمات اجتماعية في مراحل تاريخية محددة، فالظروف والمشكلات الاجتماعية وأسبابها وطرق علاجها قد تكون متشابهة، كما أن إسهاماتنا الحقيقية في مجال تأصيل الرعاية الاجتماعية وسياساتها لن تتأتى ما لم يكن منظورها منظورًا تاريخيًا يتعمق بالدراسة في جذور المجتمع العربي ومشكلاته في الماضي والحاضر وكيفية مواجهة هذه المشكلات ومدى التوفيق من عدمه في مواجهتها، سواء في البلدان الغربية أو في البلدان العربية.

وفي عالمنا العربي، فإنه لابد لأصحاب دعوات التأصيل الإسلامي للرعاية الاجتماعية أن يلتزموا بتقويم تجارب محددة مرت بها المجتمعات العربية الإسلامية، وذلك حتى يخضعوا منطلقاتهم أو نماذجهم لواقع تجارب مجتمعية محددة، وبذلك يملكون الحق في المقارنة بين تجارب المجتمعات العربية الإسلامية وتجارب المجتمعات الغربية في مجال الرعاية الاجتماعية عبر الزمان والمكان. وكمحاولة من قبل الباحث لإجراء مقارنات تاريخية بين بعض التجارب العربية الإسلامية في الرعاية الاجتماعية، وبين الرعاية الاجتماعية في

بعض البلدان الغربية، فقد عمد إلى تطبيق هذه المقارنات على مجالي رعاية الطفولة ورعاية الشباب وماكان يحكم هذين المجالين من ظروف تاريخية وعلمية(١).

وتجنبًا لأي لبس في تناول الباحث للرعاية الاجتماعية وحتى لا يختلط مفهومها بمفهوم الخدمة الاجتماعية فإنه لابد من التعرف على الفرق بين الرعاية الاجتماعية والخدمة الاجتماعية، حيث يقول الفاروق يونس إن الرعاية الاجتماعية تعتبر قديمة قدم المجتمع الإنساني، فالرعاية الاجتماعية معنى عامًا يشمل مختلف الجهود الإنسانية اللازمة لسد الاحتياجات الاجتماعية العامة أو الخاصة بفئات معينة في المجتمع. ويرى محمود حسن أن الرعاية الاجتماعية كانت موجودة بصورة ما في المجتمعات كافة إلا أن شكلها الحديث لم يظهر إلا منذ نحو قرن من الزمان. ويرى أحمد كمال أحمد أن الرعاية الاجتماعية تشمل جميع مجهودات الإنسان وتوافر برامج الخدمات لإشباع حاجاته المتنوعة عن طريق ما يقام في المجتمع من مؤسسات وهيئات مخصصة لهذا الغرض، كما تشمل أيضًا التشريعات التي تكفل تحقيق هذه الخدمات للأفراد والجماعات كتشريعات العمل والطفولة والأسرة. . . إلخ.

أما الخدمة الاجتماعية، فيقول عنها الفاروق يونس، نشأت الخدمة الاجتماعية في أحضان الرعاية الاجتماعية، وإن الخدمة الاجتماعية كمهنة إنسانية معاصرة تعد ظاهرة حديثة العهد بالنشأة والتكوين وبالنشاط والممارسة، ولكن ذلك لا يمنع من أن جذور هذه المهنة أو بوادرها الأولى تمتد في المجتمع الإنساني إلى الماضي البعيد. ويرى أحمد كمال أحمد أن الخدمة الاجتماعية بدأت كمهنة منذ بداية القرن العشرين، والخدمة الاجتماعية عبارة عن أسلوب عمل مع الأفراد والجماعات، ويرى محمود حسن أن الخدمة الاجتماعية كمهنة

---

(١) للوقوف على الدعوة إلى منهج للتوجيه الإسلامي للعلوم الاجتماعية، انظر المراجع التالية: إبراهيم عبدالرحمن رجب، «منهج التوجيه الإسلامي للعلوم الاجتماعية،» *المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للخدمات الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، المحور الأول، ص ص٣-٦٤؛ وانظر كذلك: محمد سلامة غباري، *الخدمة الاجتماعية ورعاية الأسرة والطفولة والشباب* (الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ١٩٨٩م)؛ ومحمد عزمي صالح، *التأصيل الإسلامي لرعاية الشباب* (بيروت: دار الصحوة، ١٤٠٥هـ)؛ وانظر أيضًا، عباس محجوب، مشكلات *الشباب: الحلول المطروحة والحل الإسلامي* (الدوحة: مطابع الدوحة، ١٤٠٦هـ).

بنائية ووقائية وعلاجية تعد مهنة حديثة نسبيًا ولو أن أصولها الأولى ترجع إلى الدوافع الدينية والإنسانية التي استهدفت مساعدة الضعفاء والمحتاجين والأخذ بيدهم.[٢]

من التعريفات السابقة فإن هذا البحث سينصب على مفهوم الرعاية الاجتماعية لأن الفترة الزمنية التي يغطيها البحث لم تظهر خلالها الخدمة الاجتماعية كمهنة أو كعلم وإن تمثلت إرهاصاتها في الأساليب الخيرة في تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية، ولتفحص الآراء السابقة، فقد قام الباحث بدراسة بعض الإسهامات التي تناولت قضايا التأصيل الإسلامي للرعاية الاجتماعية، حيث تناول بعضها سياسات الرعاية الاجتماعية من منظور إسلامي، وتناول بعض آخر نماذج لتطبيقات الخدمة الاجتماعية من منظور إسلامي، ومن الأبحاث التي قدمت في المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية بحث أحمد يوسف محمد بشير، عن سياسات الرعاية الاجتماعية للمسنين بين الفكر الوضعي والتصور الإسلامي،[٣] وقد جاءت الدراسة غفلاً من وضعية المسنين في المجتمعات الإسلامية وتجاربها العملية في «البيمارستانات» أو الخوانق وغيرها من مؤسسات الرعاية الاجتماعية في الخلافة الإسلامية على مر العصور.

أما الفاروق يونس فإنه قدم بحثًا بعنوان: «الخدمة الاجتماعية مع المسنين نظرة إسلامية»[٤] كان الغرض منه عقد مقارنة بينما هو موجود في الحضارة الغربية وما يجب أن

---

(٢) انظر: رشاد أحمد عبداللطيف، «دور الأخصائي الاجتماعي مع المرضى المشرفين على الموت، مقارنة بين المنظور الإسلامي والغربي،» *المؤتمر الثاني للتوجه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، جـ١، المحور الثالث، ص ص٢٣٢-٢٧٢؛ وانظر: الفاروق زكي يونس، *الخدمة الاجتماعية والتغير الاجتماعي* (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٧٠م)، ص ص٧٨-٨٩؛ أحمد كمال أحمد، *مناهج الخدمة الاجتماعية في المجتمع الإسلامي* (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٩٧٧م)، ص ص١١٥-١٢٢؛ محمود حسن، *مقدمة الخدمة الاجتماعية* (بيروت: دار النهضة العربية، د. ت.)، ص ص ١٨٩ - ٢١٢.

(٣) أحمد يوسف بشير، «سياسات الرعاية الاجتماعية للمسنين بين الفكر الوضعي والتصور الإسلامي،» *المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، المحور الثالث، جـ١، ص ص١٣١-١٩٢.

(٤) الفاروق زكي يونس، «الخدمة الاجتماعية مع المسنين بنظرة إسلامية،» *المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، جـ١، المحور =

يكون عليه الحال في المجتمعات الإسلامية، حيث لم يركز بدوره على المشكلات التي واجهها المسنون في المجتمعات الإسلامية قبل الرعاية الاجتماعية المعاصرة.

وفي الاتجاه نفسه يسير البحث الذي قدمه جمال شكري محمد عثمان بعنوان: «الطلاق ليس مشكلة: دراسة مقارنة نحو مدخل للخدمة الاجتماعية من منظور إسلامي،»[٥] وقد توصل في بحثه إلى نتيجة أن الوضع الحالي لكل المطلقين والمطلقات أفضل من الوضع قبل الطلاق، وبذلك يحاول عثمان أن يبرهن على أن الإسلام قدم الطلاق للزوجين كحل للذين يستحيل عليهما الاستمرار في العيش معًا، وقد كنا نتوقع أن يبصرنا عثمان بما كان عليه حال المطلقات والمطلقين في المجتمعات الإسلامية التاريخية بدلاً من الاكتفاء بالنصوص الشرعية كما جاءت في القرآن والسنة.

يبدو أن الهدف من الإسهامات التي قدمت تحت مظلة التأصيل الإسلامي للرعاية الاجتماعية كان هو النيل من التجارب الغربية في تطبيقات سياسات الرعاية الاجتماعية، من منطلق أن مشكلات المجتمعات الغربية تختلف عن مشكلات المجتمعات الإسلامية، ففي هذا الاتجاه نفسه قدم علي حسن زيدان بحثًا بعنوان: «اختبار فاعلية نموذج العمل مع حالات المنحرفين من منظور إسلامي: تجربة فعلية،»[٦] ولكن كنا نتوقع من زيدان أن يوضح كيف كان يُعامل الأحداث الجانحون في المجتمعات الإسلامية قديمًا حتى تكون هذه المعاملات قاعدة يتم تطويرها للتعامل في الوقت الراهن، فلعل المشكلات نفسها التي كان يواجهها الأحداث والشباب في أوربا هي المشكلات نفسها التي كان يواجهها الأحداث في المجتمعات الإسلامية قديمًا، ومن ثم تصبح لا غضاضة هناك من الأخذ بتجارب البلدان الغربية في رعاية الأحداث بما يتلاءم واحتياجات المجتمعات الإسلامية المعاصرة.

= الثالث، ص ص١٠١ـ١٢٨.

(٥) جمال شكري محمد عثمان، «الطلاق ليس مشكلة: دراسة مقارنة من منظور إسلامي،» *المؤتمر الثاني للتوجه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، جـ١، المحور الثالث، ص ص١ـ٤٠.

(٦) علي حسن زيدان، «اختبار فاعلية نموذج العمل مع حالات المنحرفين من منظور إسلامي، تجربة فعلية على حالة ميدانية،» *المؤتمر الثاني للتوجه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤٠٤هـ/١٩٩٣م)، جـ١، المحور الثالث، ص ص٤٥ـ٦٢.

وعلى المنهج نفسه سار البحث الذي قدمته عفاف مصطفى مكاوي وعنوانه: «تعاطي المسكرات كمشكلة اجتماعية: الوقاية والعلاج من منظور إسلامي.»[٧] ولم تبين الباحثة أيضًا كيفية تعامل المجتمع الإسلامي مع تعاطي «المسكرات» في الماضي واكتفت بالنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، فتعامل المجتمعات الإسلامية قديمًا مع المسكرات قد يصبح قاعدة مثلى للتعامل مع مدمني المسكرات في عالمنا المعاصر.

مما سبق يتضح لنا أن الدعوة إلى التأصيل الإسلامي للرعاية الاجتماعية أو تطبيق سياساتها أو لممارسة الخدمة الاجتماعية دعوة تركز على مناهج ونظريات ونماذج وتجارب لا تتخذ المقارنات التاريخية المجتمعية مدخلاً لها،[٨] ولذلك فإن الباحث سيحاول من خلال البحث في رعاية الطفولة ورعاية الشباب في المجتمعات الإسلامية: محاولة مقاربة مع بعض تجارب المجتمعات الأوربية، أن يبين كيفية التطبيق العملي لهذه الرعاية خلال مختلف الحقب التاريخية، سواء في المجتمعات الإسلامية العربية أو في المجتمعات الغربية الأوربية. ويركز الباحث على الفترة التاريخية التي أعقبت ضعف الخلافة العباسية من منتصف القرن الثالث الهجري إلى منتصف القرن الثاني عشر الهجري أو القرن التاسع عشر الميلادي، حيث تعرضت البلدان العربية والإسلامية لظاهرة الاستعمار وما صحبها من تجارب للرعاية الاجتماعية المعاصرة المستمدة تاريخيًا من التجارب الغربية والتي قد لا تتعارض بالضرورة مع التجارب الإسلامية، سواء في الماضي أو الحاضر وقد تتكامل معها في بعض جوانبها. وبهذا التوجه في البحث فإن الباحث يأمل في ألا يفهم على أساس أنه يدافع عن التجارب الغربية، فما الذي يفيدنا من التجني على هذه التجارب الإنسانية إذا كنا قد استفدنا منها ولا نزال بها لا يتعارض وقيمنا الأصيلة، كما أن البلدان العربية الإسلامية يمكن أن تثري التجارب العالمية في حقل الرعاية الاجتماعية في الوقت الراهن كما حدث ذلك في الماضي.

ويرمي الباحث في هذا البحث إلى محاولة إلقاء بعض الأضواء على الأسس الواقعية والمبدئية والنظرية التي قامت عليها رعاية الطفولة والشباب في المجتمعات الإسلامية، قبل

---

(٧) للتحقق من هذا الاستنتاج، انظر مجموعة الأبحاث التي احتوى عليها المجلد الثاني، المحور الثالث، لأبحاث المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية، جامعة الأزهر، ١٤٠٤هـ/١٩٩٣م.

(٨) تدل إشارات متفرقة في هذين الكتابين إلى أن المؤلفين كانا متأثرين باطلاعاتهما في كتب الطب اليونانية.

النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي، باعتبار أن هذه الفترة الزمنية الأخيرة قد شهدت بداية التحول نحو التأثر بالتجارب الغربية في رعاية الطفولة والشباب، سواء كان ذلك معزوًّا إلى ظاهرة الاستعمار أو إلى مؤثرات أخرى فيما بعد الحقبة الاستعمارية.

ويتضمن مفهوم الرعاية هنا ما وضعه العلماء والفقهاء من تصورات لما يجب أن تكون عليه تنشئة الأطفال والشباب في المجتمعات الإسلامية وما كانت تقوم به الأسرة تجاه أطفالها، وما كان يوفره الخيرون من رعاية لفئات من الأطفال والشباب كالأيتام والفقراء والصناع والأحداث الجانحين منهم، كما يتضمن مفهوم الرعاية التعليمية والمهنية والأسس التي كانت تقوم عليها في مختلف المجتمعات ومختلف الحقب التاريخية، كما يتناول الباحث دور بعض الحكام في حماية الطفولة والشباب ورعايتها أو إهمال هذا الجانب، وذلك من خلال آراء بعض علماء المسلمين، سواء كانوا فقهاء أو أطباء أو مؤرخين أو غيرهم مستخدمين مناهجهم وطرقهم في النقل والرأي والدراية والشهادة، كما سيلتزم الباحث استخدام المصطلحات والمفاهيم نفسها التي استخدمها علماء المسلمين ومؤرخوهم، وهذا جهد متواضع يصب في محاولات التأصيل المعاصرة وخاصة للمصطلحات والمفاهيم العربية والإسلامية. ولعل هذه المفاهيم والمصطلحات لاتختلف اختلافًا جوهريًّا إذا ما قارناها برعاية الطفولة والشباب في الماضي أو الحاضر لمعظم المجتمعات البشرية.

كما أنه كان لابد من التعرض إلى ما يقصده الباحث بالطفولة والشباب، فالطفولة قد يكون لها مقوم شرعي تحده بداية التكاليف الشرعية بالنسبة للبالغين، كما أن بعض فقهاء المسلمين وعلماءهم قد وضعوا لها حدًّا عمريًّا معينًا يتمثل في بلوغ الرابعة عشرة، وقد مد بعضهم هذه الفترة لسن الثامنة عشرة ومنها تبدأ مرحلة الشباب، وهناك من قرن بين الطفولة ووضع لها حدًّا بمزاولة المهنة أو البدء في الإعداد لمزاولتها، ولكن مقياس مزاولة المهنة يختلف من مهنة إلى أخرى ومن مجتمع إلى مجتمع ومن حقبة تاريخية إلى أخرى، ومن نمط معيشي إلى آخر، ومن طبقة اجتماعية إلى أخرى، بل ومن فرد إلى آخر،حيث يختلف الأفراد باختلاف فروقهم الفردية من حيث النضج العقلي والجسمي والاجتماعي والانفعالي والنفسي.

ومن واقع استقرائنا لتجارب بعض المجتمعات الإسلامية لرعاية الطفولة والشباب في بعض الحقب التاريخية سيتبين لنا أن هذه المجتمعات من خلال تجاربها وآراء وأفكار علمائها ودراساتهم المبنية على الواقع قد توصلت إلى المبادىء والأسس التي يجب أن تقوم عليها رعاية

الطفولة والشباب وخلال مختلف مراحلها، وقد كان الأجدر بنا أن نستقي هذه التجارب في تطبيقاتنا العملية مع محاولة تأصيلها والكشف عنها من خلال بحوث متصلة ومتأنية لا تركز على الجوانب الإيجابية في المجتمعات الإسلامية فحسب، ولكن تحاول أيضًا التعرف على ماكانت تتعرض له الطفولة والشباب من مخاطر ، لأن مثل هذه المخاطر لاتزال ماثلة أمامنا، ومنها انطلقت سياسات الرعاية الاجتماعية. فقد كان لها أثرها المباشر في إصدار قوانين ومواثيق رعاية الطفولة والشباب في عالمنا المعاصر، سواء على المستوى العالمي أو الإقليمي أو الوطني، ومن ثم سنحاول إجراء بعض المقارنات في صورة هوامش للمقارنة أو المقاربة بين تجارب المجتمعات الإسلامية والتجارب الأخرى، وقد اختار الباحث استخدام هوامش مركزة حتى لا ينقطع سياق تسلسل الوقائع الخاصة بتجارب المجتمعات الإسلامية في رعاية الطفولة والشباب، كما قصد بهذه الهوامش لفت النظر لظواهر محددة مع التعمق في إجراء مقارنات مكثفة بين مختلف التجارب، ومن ثم يصبح لهوامش هذا البحث أهمية متنه نفسها.

ولسهولة التناول فقد قسم الباحث رعاية الطفولة والشباب في المجتمعات الإسلامية إلى مراحل نمو الأطفال والشباب، كما كان متعارفًا عليها قبل القرن التاسع عشر في المجتمعات العربية الإسلامية، كما أن هذه المراحل قد ارتبطت بمؤسسات اجتماعية محددة عرفتها كثير من هذه المجتمعات، وقد عرفت أوربا أيضًا مؤسسات شبيهة بها في القرون الوسطى وبداية عصر النهضة. هذا وتجدر الإشارة إلى أن هذه المراحل مراحل متداخلة، والفصل بينها فصل إجرائي، سواء وضعنا في اعتبارنا التجارب التاريخية الإسلامية أو المنطلقات الدينية أو الفلسفية أو الطبية التي قامت عليها. إن هذه المراحل هي: مرحلة الطفولة المبكرة وعرفت بمرحلة الرضاعة والفطام، ثم مرحلة الطفولة المتوسطة وعرفت بمرحلة رعاية الصبيان، ثم مرحلة الطفولة المتأخرة وعرفت بمرحلة رعاية الفتيان، ولعلها مرحلة تتداخل في نهايتها مع مرحلة البلوغ أو المراهقة أو الشباب وفقًا لتعدد مسمياتها. هذا ويجب التنبيه إلى أنه توجد داخل كل مرحلة من هذه المراحل الثلاث مراحل أخرى سنتعرض لها بالتفصيل في مبحثنا هذا وفقًا لما يلي.

أولاً: احتياجات مرحلتي الرضاعة والفطام

في القرن الرابع الهجري كتب الطبيب أحمد بن محمد بن يحيى البلدي كتابًا أسماه *تدبير الحبالى والأطفال والصبيان وحفظ صحتهم ومداواتهم من الأمراض العارضة* ركز فيه على الجوانب الطبية والتربوية، ثم ألف ابن القيم الجوزي كتابًا أسماه *تحفة المودود بأحكام المولود* ركز فيه على الجوانب الدينية من حيث قلة الإنجاب أو تعدده،[٩] وعلاقة ذلك بتعدد الزوجات في الحدود الشرعية ومتطلبات العدل بينهن، وكراهة تسخط البنات، وضرورة الوصاية بهن ورعايتهن رعاية خاصة، ورعاية المرأة عمومًا وربط ذلك بدخول الجنة، والعدل والمساواة في معاملة البنات والبنين، ولحماية الجنين رسموا للحامل كيفية العناية بنفسها وبالجنين في بطنها وقبل أن يولد.

كما تعرض ابن القيم إلى مراحل تلقين الدين الحنيف للمولود، بداية بالأذان في أذنه اليمنى، والإقامة في أذنه اليسرى واستحباب تحنيكه عند مولده، وبيان حكم العقيقة ووقتها ونوعها ومقدارها حسب الذكورة والأنوثة، وغرضها وفائدتها، وتسمية المولود ووقتها والأسماء المحببة، وحلاقة شعر المولود وختانه وأحكامه وفوائده وزمنه، وضرورة مداعبة الأطفال وجواز ذلك حتى في أوقات الصلاة، والتعبير عن حبهم بتقبيلهم، كما تحدث عن طرق تأديبهم وواجبات آبائهم تجاههم، وتلقينهم الشهادة عند نطقهم.

أما البلدي فإنه يركز على رعاية الطفل قبل مولده، فقد ذهب إلى أن ضعف الجنين ومرضه وصحته يمكن الاستدلال عليها من حال الحامل به في بدنها ومزاجها، وما يعرض لها في جسمها من الأمراض والأعراض، لأن أحوال الأجنة متصلة بأحوال الأمهات.[١٠]

هذا وقد وضع البلدي وغيره من العلماء أسسًا لرعاية الطفولة نوجزها فيما يلي:

١ ـ وقد يدل على صحة الطفل بكاؤه ساعة ولادته، كما يجب الاستدلال على صحته

---

(٩) في ذلك إشارة مباشرة إلى ما يعرف عصريًا بتنظيم الأسرة، ويقصد به تباعد فترات الحمل حتى لا تتأثر الأم أو الأطفال أو مقدرات الأسرة بتوالي الإنجاب.

(١٠) أحمد بن محمد البلدي، *تدبير الحبالى والأطفال والصبيان وحفظ صحتهم ومداواة الأمراض العارضة لهم* (بغداد: دار الرشد، ١٩٨٠م)، ص١٨١. إن الأسس التي وضعها البلدي لتدبير الحبالى يقابلها بالتمام أو يكاد مايعرف برعاية الأمومة في عالمنا المعاصر.

من تفقد صحة أعضائه وقواه وجودة حواسه وحركاته.[١١]

٢ ـ وبعد خروجهم يجب أن يرضعوا من لبن الأم بالمقدار المقبول الذي لا يتولد عن كثرته سوء هضم ولا عن قلته ضعفهم. وأن أوفق الأغذية للأطفال وأشبهها بطبائع أبدانهم اللبن، وأحمد الألبان لبن أمهاتهم (هذا وإن رأى بعض العلماء — كابن القيم — أن يكون رضاع المولود من غير أمه بعد وضعه يومين أو ثلاثة ثم يقتصر على لبن الأم وحده إلى وقت نبات أسنانهم.[١٢]

٣ ـ فإن احتيج إلى بعض المرضعات بسبب يمنع من رضاع الأم، فينبغي أن تُتَخير من المرضعات والدايات من يجمعها والمولود جنس واحد من الأجناس الواحدة ملاءمة طبائعهم، ومتقاربة أمزجتهم وأخلاقهم... وينبغي أن تكون المرضع وسطة السن لا حدثة جدًّا ولا مسنة جدًّا، وأحمد ما يتخذ من المرضعات من كانت سنها بين الخمس وعشرين سنة

---

(١١) يقابل هذه الخطوة ما يقوم به الأطباء من كشف على الطفل للتأكد من خلوه من الإعاقة عند مولده حتى يمكن تدارك مضاعفاتها، هذا وإن أمكن في عصرنا هذا التعرف على الإعاقة منذ شهور الحمل الأولى.

(١٢) ابن القيم الجوزي، *تحفة المودود بأحكام المولود* (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٩٧هـ)، ص ص١٨١ـ١٩٠. توصلت الدراسات الطبية المعاصرة ودراسات التغذية إلى أن أفضل الغذاء للطفل هو لبن الأم. ولعل المقصود هنا هو ليس لبن الأم فحسب، ولكن يقصد به حنانها الذي ركز عليه J. Bowlby في نهاية النصف الأول من القرن العشرين الميلادي، وقد كانت كتاباته مثار جدل حول مدى ضرورة تفرغ الأم لرعاية أطفالها وما إذا كان يمكن إيجاد بديل للأم، انظر:

Mary Farmer, *The Family* (New York: Longman, 1978), pp. 70-93, 176-194.

بالإضافة إلى ماسبق، فإن سياسات الرعاية الاجتماعية في بريطانيا مثلاً تقوم على فرضية أن معظم خدمات الدولة مصممة لتستفيد منها الأسرة المألوفة، فالأسرة هي حجر الأساس في المجتمع، فهي حضانة ومدرسة ومستشفى ومكان ترفيه، وهي المأوى والراحة، والأسرة تمثل كل المجتمع، فهي تشكل المعتقدات وهي التي تعد الأجيال للحياة المستقبلية ومحورها الأم. وقد صممت هذه السياسات على أساس أن هناك فردًا واحدًا من الأسرة على الأقل وهو الأم، لابد أن يبقى بالمنزل ليرعى الأطفال أو المسنين أو المرضى أو المعاقين من أفراد الأسرة. للمزيد، انظر:

M. Haralambas and M. Halborn, *Sociology Themes and Prospectives* (London; Colins Educational, 1991), pp. 517-18.

إلى خمس وثلاثين سنة. [١٣]

٤ ـ ينبغي للمرضع، سواء كانت الأم أو غيرها، أن يكون طعامها جيدًا.

٥ ـ وعلى المرضع، سواء كانت أما أو غيرها، أن تمتنع عن الجماع في وقت الرضاعة، لأن الجماع يهيج دم الطمث، فيفسد اللبن، وإن ذلك قد يحدث منه حمل للمرأة ثانية، فيحدث الشر بعينه، بأن يذهب خالص دم الأم إلى الرحم ولا يأتي إلى لبن الأم إلا الفاسد، فيفسد حال الصبي، ويسوء حاله. [١٤]

٦ ـ وليكن ما يرضعه الطفل من اللبن مرتين أو ثلاثًا بالنهار، وليكن إرضاع الطفل قليلاً في بداية الأمر ثم يزداد بتدرج وترتيب. [١٥]

٧ ـ ويختلف الهواء على الطفل عند الولادة، فيكون غير معتدل، باردًا أو حارًا، ويحدث للطفل إذا لم يحافظ عليه نزلات عدة لتغير الجو عليه. ولذلك يجب أن يلف في أقمشة ناعمة لا تؤذي جسده.

٨ ـ ويوضع الطفل في بيت معتدل الضوء والحرارة وطيب الرائحة، وينوم على فراش مستوٍ، ويفضل له الاستحمام بالماء العذب في كل يوم مرة أو مرتين وذلك أن إدامة الماء الفاتر عليهم مما يرق أبدانهم، ويسرع إليها قبول الآفات. [١٦]

كما ينبغي أن يمنع حملهم والطواف بهم لثلاثة أشهر أو أقل من ذلك.

٩ ـ وينبغي أن تتوقى المرضع في تدبير الأطفال والصبيان وتربيتهم كل أمر يفزعهم وكل صوت جهير، وكل منظر فظيع، ولا تفزعهم بصوت ولا بخطر، فإن فاجأ الطفل ماذكر فإنه يؤثر عليه مستقبلاً. [١٧]

---

(١٣) لعل المرضع هنا تقابلها قضية الخادمات في بلدان الخليج وهي قضية شائكة في بلدان الخليج العربية.

(١٤) البلدي، *تدبير الحبالى*، ص ص١٨٧-١٩٤. القول بفساد لبن الحبلى المرضع قول لم يذهب إليه الطب الحديث، ولكن دراسات تنظيم الأسرة توصي لأسباب اجتماعية ونفسية بتباعد فترات الحمل وتنظيمها.

(١٥) البلدي، *تدبير الحبالى*، ص ص١٩٥، ٢٠١.

(١٦) البلدي، *تدبير الحبالى*، ص ص١٩٥، ٢١٠.

(١٧) ابن القيم، *تحفة المورود*، ص ص١٨١-١٩٠. يتفق هذا التوجيه مع ما توصلت إليه نظريات علم =

١٠ـ وإذا أتت على الصبي تسعة أشهر ربما نبتت لبعضهم في الشهر الخامس أو العاشر أسافل الأسنان التي تنبت قبل أعلاها، وهن أيسر خروجًا وإذا حضر وقت نبات الأسنان فينبغي أن تدلك لثة الطفل كل يوم بالزبد والسمن.

١١ـ وإذا اقترب وقت تكلمهم تدلك ألسنتهم بالعسل والملح الأندلسي ليجلي الرطوبة الثقيلة المانعة عن الكلام، وإذا حان وقت نطقهم فليلقنوا «لا إله إلا الله محمد رسول الله.»

١٢ـ أما الوقت الذي ينبغي أن يفطم فيه المولود من الرضاع، فيجب أن يكون عند كماله سنتين ونصف، وإذا قويت أسنانه وأضراسه على تقطيع الطعام وطحنه، ينبغي التدرج في الطعام لعدة مرات، ومن سوء تدبير الأطفال تركهم يملأون بطونهم من الطعام والشراب أو إجبارهم على طعام أو شراب يكرهونه.

١٣ـ لاشيء أضر على الطفل من اعتقال طبيعته، ولاشيء أنفع من سهولتها باعتدال، وعلى المربى أن يطلق العنان للطفل للعب متى شاء،(١٨) وعندما يتعدى الطفل السابعة أو الثامنة من عمره يصبح قويًا ويشجع على مزاولة مختلف الرياضات. وأنه ينبغي أن يعلم الطفل في بداية عمره، إن كان فيه بوادر حب للعلم، وإن كان مُعرضًا عن العلم ومحبًا للفروسية فليعلّم الفروسية، وإن كان لا يحب هذا ولا هذا ويحب الصناعة، فليعلمه الصناعة ومع ذلك يعلمه أصول دينه.

١٤ـ يجب الاعتناء بخُلق الطفل وكذلك يجب تجنيبه — إذا عقل — مجالس اللهو الباطل والغناء والفحش والبدع ومنطق السوء، وتجنيبه الكسل والبطالة والدعة والراحة، وتجنيبه فضول الطعام والكلام والمنام، ومخالطة الآثام، وما يزيل عقله من سكر وغيره،

= النفس المعاصرة، من أن الشعور بالأمن وعدم الخوف إحدى الحاجات الأساسية للطفل والتي يجب على الأم إشباعها، شأنها شأن الحاجة إلى الغذاء والإخراج.

(١٨) في نهاية القرن الثامن عشر الميلادي بدأت الدعوة إلى تحرير طبيعة الطفل وطاقاته، انظر: John Gills, *Youth and History* (London: Academic Press, 1974), p. 67. كما كتب جان جاك روسو كتابه *أميل* ليبرهن على براءة الطفولة، أما Locke فقد ذهب إلى أن العقوبة غير فعالة بالنسبة للأطفال وأنها تدمر العلاقات بين الوالدين والأبناء. انظر:

Margaret May, "Violence in the Family," in J.P. Martin, ed., *Violence and the Family* (New York: John Wiley and Sons, 1979), 135-67.

وتجنيبه لبس الحرير لأنه مفسد ومخنث لطبيعته، ويجب الاعتناء بصحة نفس الطفل حتى يصلح جسده.(١٩)

بعـد أن تعرفنا على احتياجات مرحلتي الرضاعة والفطام كما تصورها شرعًا بعض أطباء المسلمين وفقهاؤهم، فإنه يصبح من المهم التعرف على تصورهم لاحتياجات مرحلة الصبي أو الطفولة المتوسطة والمتأخرة.

ثانيًا: مرحلة تعلم الصبيان وتنشئتهم

التفرقة بين مرحلتي الرضاعة والفطام ومرحلة الصبى، تفرقة إجرائية، لأنه وفقًا لما اطلع عليه الباحث من تراث إسلامي عن الطفولة والشباب، فإن مصطلح طفل قد يطلق على من هم دون السابعة كما قد يطلق على من هم فوق السابعة، كما أن مصطلح صبي قد يطلق على من هم دون السابعة بقليل كما يطلق في الغالب على من هم فوق السابعة إلى مادون مرحلة البلوغ، أو حتى في بعض الأحيان إلى ما يتعدى هذه المرحلة وإلى مادون مرحلة النضج وكامل التكاليف الشرعية. ومصطلح الصبيان غالبًا مايطلق على الذكور دون الإناث، كما قد يطلق على الصبي في هذه المرحلة غلام، وعلى الأنثى جارية وإن تعددت المسميات واتفقت المفاهيم أو تمايزت أو ترادفت المصطلحات، هذا وقد انصب جُلُّ اهتمام العلماء بالذكور دون الإناث من الأطفال.

لقد أطلق بعض الدارسين على فترة المهد إلى السابعة مرحلة الأسبوع الأول ومن السابعة إلى سن تمام أربع عشرة سنة الأسبوع الثاني، وفي هذه الفترة يدفع الصبي إلى التعلم من العلوم كافة ويتدرج بالعلوم السهلة أولاً ثم تليها الصعبة على تفكيره، وكذلك يعلم الأخلاق الطيبة ومخالطة الأخيار. أما الأسبوع الثالث من سن الصبي، وهو منذ انقضاء الأربع عشرة سنة، وهنا يجب أن يُعلّم الصبي الاعتماد على النفس لأنه أصبح رجلاً، وكذلك يتعلم بعض المهن أو الصناعات التي تفيده وهذه المرحلة سيطلق عليها الباحث مرحلة الفتيان أو الفتوة حيث يبلغ الصبي أشده، وقد تميزت هذه المرحلة بأساليب تربوية مختلفة عما قبلها كما سنبين ذلك فيما بعد.(٢٠)

(١٩) البلدي، *تدبير الحبالى*، ص ص١٠١-٢٢١؛ ابن القيم، *تحفة المورود*، ص ص١٨١-١٩٠.

(٢٠) ابن القيم، *تحفة المورود*، ص ص١٩١-٢١٣؛ والبلدي، *تدبير الحبالى*، ص ص٢٠١-٢٢١.

وإذا كانت مسؤولية الرعاية في مرحلة الرضاع والفطام مسؤولية أسرية خالصة، فإن مسؤولية رعاية الطفولة في مرحلة الصبي ستصبح بالإضافة إلى كونها مسؤولية أسرية، مسؤولية مجتمعية في المقام الأول، ونتيجة لما كان يتعرض له الأطفال في مرحلة الصبي من مخاطر، عملت المجتمعات الإسلامية كافة على حمايتهم منها، وإن كانت بعض المجتمعات أو النظم أو الجماعات قد تسببت في هذه المخاطر في بعض الحقب التاريخية.

لقد بدأت عناية حكام المسلمين وخلفائهم بهذه المرحلة منذ صدر الإسلام، حيث كان الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه يمارس الحسبة بنفسه، وقد منع أن يجتمع الصبيان بمن كان يتهم بالفاحشة. كما أنه كان يدفع إلى زوجة وأولاد من مات من أجناد المسلمين قدر كفايتهم إلى مرحلة بلوغ الذكور من الأولاد، فإن اختاروا أن يكونوا في المقاتلة فرض لهم، وإن لم يختاروا المقاتلة سقط حقهم في العطاء، لأن عطاء الغنيمة الواجب لايكون إلا لبالغ يطيق مثله القتال.(٢١)

وإن العناية باليتامى لا تقتصر على العطاء من بيت مال المسلمين، سواء تمثل في الزكاة أو الصدقات الأخرى أو الغنائم، ولكن كانت هناك مؤسسات معينة قامت في المجتمعات الإسلامية لرعايتهم والتي أقامها الحكام كما أقامها الخيرون، وهناك مناسبات عامة ومناسبات خاصة يشارك فيها الأطفال والشبان، فقد كان المشايخ يصلون صلاة الاستسقاء ويأخذون معهم الفقراء والضعفاء والأطفال إلى الصحراء لأدائها. ففي دولة الموحدين بالمغرب الإسلامي كان من مظاهر الرعاية التي تكفلها الدولة الاهتمام بالطفولة، فقد كان المنصور يأمر بختن أطفال مراكش ويجعل لكل منهم دينارًا من ذهب ودرهمًا من فضة وحبة من فاكهة، وقد صرف في هذا المشروع ذات مرة ألف ألف دينار ودرهم ويبدو أنه كان يبذل رعاية خاصة بالأيتام منهم. ويروي الجبرتي أن إبراهيم باشا لما رجع من سرحته، شرعوا في عمل مهم لختان عباس باشا ابن أخيه طوسون باشا، وهو غلام في السادسة، فشرعوا في ذلك ونصبوا خيامًا كثيرة تحت القصر وحضرت أرباب الملاعيب والحواة والمفزلكون والبهلوانيون، وطبخت الأطعمة والحلواء والأسمطة وأوقدت الوقدات بالليل من المشاعل والقناديل والشموع وتعليق النجفات البلور ورسموا باختيار غلمان أولاد الفقراء، فحضر الكثير منهم، فختنوا في أثناء أيام الفرح نحو أربعمائة غلام، ويفرشون لكل

---

(٢١) ابن قدامة، *المغنى* (الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ١٩٨١م)، جـ٦، ص٤١٨.

غلام طراحة ولحافًا يرقد عليها حتى يبرأ جرحه، ثم يعطى لكل غلام كسوة وألف نصف فضة. [٢٢] ويروي المقريزي أنه في أعياد معينة كانت تزوج الأيامى وتعتق الرقاب. [٢٣] وقد أوقفت المكاتب لتعليم أبناء المسلمين وقد كانت تولي أهمية خاصة للأيتام وفقًا للأسس التالية:

١ ـ يبدو أن المكاتب الخاصة بتعليم الأطفال اختصت بالبنين دون البنات، بل إن بعض الفقهاء قد ألزم المؤدب في هذه المكاتب بأن لايعلم الخط امرأة ولا جارية، لأن ذلك مما يزيد المرأة شرًّا، وقيل إن مثل المرأة التي تتعلم الخط مثل حية تسقى سمًّا. [٢٤] وهذا الموقف المعارض لتعليم المرأة لا يقرّه الإسلام.

٢ ـ نهضت المكاتب بالمرحلة الأولى من مراحل التعليم، وقد كان الغرض الأساسي من إنشائها في بعض التجارب التاريخية وخاصة في عصر المماليك، تعليم أيتام المسلمين، ولـذلـك سارع الخيرون إلى إنشائها وحبس الأوقاف عليها للعناية بأمر الأيتام وتعليمهم وتوزيع الغذاء والكساء عليهم. وقد أقام السلطان قلاوون مكتبًا لتعليم الأيتام ورتب لكل طفل بالمكتب جراية في كل يوم وجامكية في كل شهر وكسوة في الشتاء وأخرى في الصيف.

٣ ـ وقد خصص لكل مكتب مؤدب يساعده عريف، ويقوم المؤدب وعريفه بتعليم الصغار الكتابة وتحفيظهم القرآن، وأطلق — أحيانًا — على المؤدب اسم الفقيه، واشترط فيه عدة شروط خلقية واجتماعية وعلمية. . كأن يكون متزوجًا، صحيح العقيدة، متدينًا، عاقـلًا، من حملة كتـاب الله العزيز، عالمًا بالقراءات السبع ورواياتها وأحكامها، صالحًا

---

(٢٢) عزالدين عمر موسى، *الموحدون في الغرب الإسلامي* (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩١م)، ص٢٩٣؛ والجبرتي، *تاريخ الجبرتي*، كتاب الشعب، ٢٧ (القاهرة: مطابع الشعب، ١٩٥٨م)، ص ص٧٥٥ـ١٠١٧.

(٢٣) أحمد بن علي المقريزي، *المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار* (بيروت: دار صادر، د.ت.)، جـ٢، ص٤٩٢.

(٢٤) عبدالرحمن بن نصر الشيرزي، *نهاية الرتبة في طلب الحسبة* (بيروت: دار الثقافة، ١٩٨١م)، ص ص١٠٣ـ١٠٤. موقف أوربا من المرأة، وبالمقارنة فإنه إلى منتصف القرن التاسع عشر الميلادي كان ينظر للمرأة في بعض البلدان الأوربية على أساس أنها مصدر الشرور والضعف ولذلك فإن على الشبان لكي يصبحوا رجالاً أن يتجنبوا عالم المرأة، انظر: Gills, pp. 109-10.

لتعليم القـرآن والحـديث والخط والآداب والاستخراج، وأن يكون ممن اشتغل بالحديث والعلوم الشرعية، وأن يعلم الأطفال ما يطيقون تعليمه وأن يكون المعلم صحيح العقيدة، وأن يحسن إلقاء الدرس وتفهيمه للحاضرين.

٤ ـ وعـلى المعلمـين أن يترفقوا بالصغار ويعلموهم السور القصار من القرآن بعد حذاقته بمعرفة الحروف وضبطها بالشكل، ثم يعرفه عقائد السنن ثم أصول الحساب وما يستحسن من المراسلات. . . ويأمرهم بتجويد الخط. . . وعلى العريف معاونة الأطفال المتخلفين عن غيرهم.[٢٥] ويأخذهم بالأهون فالأهون إلى أن ينتهوا إلى درجة التحقيق، وإن كانوا منتهين فلا يلقي عليهم الواضحات، وأن يسأل ويُسئل ويعترض ويجيب، وعليه إذا أطال أن يطيب، وقد وضع الغزالي تصورًا للمتعلم وآدابه ووظائفه، من أهمها طهارة النفس وعدم التكبر والابتداء بالأهم، وأن لا يخوض في فن حتى يستوفي الفن الذي قبله، وأن يؤثر القريب والمهم.[٢٦]

٥ ـ وعلى المعلمين أن يعاملوا الصبية بالإحسان والتلطف والاستعطاف فيما يرغبهم في القراءة ويُطيب لهم الاشتغال بالعلم. . . ولا يضر بهم الضرب المبرح. ولا يضرب صبيًّا بعصى غليظة تكسر العـظم، ولا ر قيقـة لا تؤلم الجسم، بل تكون وسطًا ويتخذ مجلدًا عريض السير، ويعتمد بضربه على الألايا والأفخاذ وأسافل الرجلين، ويذكر ابن خلدون في مقدمته «أن المحتسب يَحمِلُ الناس على المصالح العامة ومنها الضرب على أيدي المعلمين في المكاتب وغيرها في الإبلاغ في ضربهم للصبيان المتعلمين.»[٢٧]

(٢٥) مراعاة التعليم الخاص للمتخلفين أي كان سبب تخلفهم مع الاحتفاظ بهم في بيئة تربوية طبيعية ما أمكن ذلك — وتلك فلسفة تربوية حديثة وقد سبق العلماء المسلمون بتطبيقها منذ قرون مضت.

(٢٦) عبدالوهاب السبكي، *معيد النعم ومبيد النقم* (القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٤٨م)، ص ١٠٦؛ وانظر: أبو حامد الغزالي، *إحياء علوم الدين* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م)، جـ١، ص ص٦٢ـ٦٧.

(٢٧) ابن خلدون، *مقدمة ابن خلدون* (بيروت: دار العلم، ١٩٨٤م)، ص٢٢٥، القوانين الوضعية منعت الأذى الجسيم في نهاية القرن الثامن عشر، وللمحافظة على تجانس الأسرة واستقرارها فإنه كان يحق للأب في بريطانيا بحكم القانون أن يطبق إجراءات تأديبية في حدود القانون والمعقول على الأطفال القصر من أبنائه، كما يمكن أن يوكل هذه المهمة إلى المدرسين، May, pp. 135-67.

٦ ـ وأن يجنبهم الألعاب المضرة بالأخلاق كأنواع القمار والفحش في الكلام وإساءة الأدب، وأن يمنع الصبيان من حفظ الأشعار الماجنة.[٢٨] وإذا قصر المدرسون فإن عليهم ألا يعيبوا الزمان وأولياء الأمور، لأنهم هم المقصرون.[٢٩]

٧ ـ ولا ينبغي للمؤدب أن يستخدم أحد الصبيان في حوائجه وأشغاله التي فيها عار على آبائهم، كنقل الزبل، وحمل الحجارة، وغير ذلك، ولا يرسله إلى داره وهي خالية، لئلا تتطرق إليه التهمة، ولا يرسل صبيًّا مع امرأة ليكتب لها كتابًا. ولاغير ذلك، فإن جماعة من الفساق يحتالون على الصبيان بذلك، ويكون السائق للصبيان أمينًا ثقة متأهلاً، لأنه يتسلم الصبيان في الغدو والرواح وينفرد بهم في الأماكن الخالية، ويدخل على النسوان، فيلزم أن يكون كذلك.[٣٠]

٨ ـ من يظل من الصبيان بالمكتب حتى البلوغ دون أن يحفظ القرآن، فإنه كان يصرف ليحل محله أحد صغار الأيتام . . . ولكي لا يظلم أحد، فقد كان الطبيب يزور المكتب في كل شهر عند «تنزيل الأيتام» ويكشف عن من يظن به البلوغ منهم، فمن وجده بلغ، أخبر بحاله، فيقرر الناظر غيره مكانه . . . ويستثنى من ذلك من أظهر نبوغًا وميلاً للدرس مما يبشر بفلاحه، فعندئذ كان يستمر بالمكتب ويسمح له بالاشتغال بالعلم.[٣١]

---

(٢٨) الشيزري، *نهاية الرتبة*، ص ص ١٠٣ ـ ١٠٤.

(٢٩) السبكي، معيد *النعم*، ص١٠٧.

(٣٠) بالمقارنة مع البلدان الأوربية، فإن الدولة والمجتمع كانا يقفان موقفًا سلبيًّا من الأطفال على وجه العموم، وكان الطفل يعامل وكأنه ملك والديه بما يصل إلى إمكان التصرف في الطفل ببيعه، ونتيجة للدعوات الدينية والإصلاحية تغيرت معاملة الأطفال، وبدأت الدولة تتدخل في رعاية الأطفال بالإنابة عنهم من خلال إصدار قوانين حماية الطفولة وقوانين التعليم الإلزامي والتربية الأخلاقية ومنع القسوة ووضع ضوابط عمرية وشروط عمل لتوظيف الأطفال، انظر:

Joseph Newman, *Handicapped Persons and Their Families*, ed. M. Saligman (New York: Crune and Stratton, 1983), 3-25.

(٣١) من هنا يمكن أن نستخلص أن المراحل التعليمية كانت مقترنة بمراحل النمو اقترانًا مباشرًا. وبالمقارنة مع مراحل التعليم في أوربا، فإن المراحل التعليمية حسب الأعمار لم يتم التوصل إليها إلا في نهاية القرن التاسع عشر، وإلى القرن الثامن عشر كان الآباء والمعلمون يدفعون الأطفال دفعًا للنضوج المبكر، وفي القرن التاسع عشر قسمت الأدبيات الاجتماعية والتربوية الطفولة إلى مراحل =

٩ ـ إذا أتم الولد حفظ القرآن احتفل به احتفالاً كبيرًا يسمى «الإصرافة، » بتزين أرض المكتب وحيطانه وسقفه بالحرير، ويقوم أهل الصبي صاحب «الإصرافة» بتزيينه، فيحلونه بقلائد الذهب والعنبر (كما يزينون النساء) ثم يركبونه على فرس أو بغلة مزينة ويحملون أمامه أطباقًا فيها ثياب من حرير وعمائم، ويسير بين يديه بقية صبيان المكتب، ينشدون طوال الطريق إلى أن يوصلوه إلى بيته، وعندئذ يدخل الشيخ ويعطي اللوح لأم صاحب «الإصرافة» فتعطيه ما تقدر عليه من مال.[٣٢]

١٠ـ وكان من ضمن ألوان التسلية الشائعة بين الصبيان في المدارس لعب الشطرنج والنرد وسباق الخيل وسباق الحمام والصيد ولعب الأكرة وهي الكرة أو الصوجان، وكانوا يعلمونها في المدارس الحديثة ولعبة الطبطاب والسباحة التي كانت ضمن مقررات تلاميذ المدارس، والتحطيب ويسميها العرب اللبخة ولعلها المبارزة، والقياف وهو الرماية بالنشاب، وهناك تسلية بالمشاهدة ربما منذ أيام الفاطميين وبخاصة على يد الأتراك، مثل مناقرة الديوك، ومناطحة الكباش، وتحريش الكلاب، ومصارعة الرجال للثيران في الأندلس، وإن حرمها المسلمون وحرموا مشاهدتها، وكانوا يتسلون بخيال الظل. وكان من ضمن أهم مظاهر التسلية سماع الشعر والمناظرات والقصص ومشاهدة رقص الجواري وسماع الغناء والندماء والظرفاء والمتطفلين والمضحك وسمي بالمساخر والحداة وقاعات اللهو بالحيوانات وقد لعبت الرياضة دورًا في حث الصبية والشباب على التعلم حيث يقول أبو حامد الغزالي «إذ لولا الوعد بالكرة والصولجان واللعب بالعصافير ما رغب الصبيان في المكتب.»[٣٣]

= الرضاعة ثم الطفولة والمراهقة والشباب، كما وُضع حد فاصل بين المرحلة الابتدائية والمرحلة الثانوية في التعليم، كما وضع حد عمري فاصل بين التعليم الثانوي والتعليم الجامعي، حيث ينتهي التعليم الابتدائي في سن الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة، والثانوي إلى الثامنة عشرة حيث يبدأ التعليم الجامعي. وقد أصبح هذا نمطًا عالميًا لمراحل التعليم المعاصرة في معظم بلدان العالم، انظر: Gills, pp. 101-105.

(٣٢) سعيد عبدالفتاح عاشور، *المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك* (القاهرة: دار النهضة، ١٩٦٢م)، ص١٥٢. أساس التخريج هنا أساس فردي لعله أكثر تطورًا من نظام الساعات المعتمدة أو النظام السنوي.

(٣٣) الغزالي، *إحياء علوم الدين* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م)، جـ١، ص٦١؛ عبدالمنعم =

إن كل هذه الخطوات لم تكن تتم بمعزل عن سلطات الدولة، فقد كان المحتسب أو من ينوب عنه مسؤولاً مسؤولية مباشرة عن وضع الضوابط والالتزام بتنفيذها، سواء من قبل المعلمين أو من قبل المتعلمين، حيث كان يقوم بزيارات دورية لهذه المكاتب للوقوف على سير أدائها.

إن الانتهاء من مرحلة الكتاب قد يعني في كثير من الأحيان الانتقال إلى مرحلة عمرية تالية أو مرحلة إعداد للحياة مختلفة عن مرحلة الصبى، وهي ما نطلق عليها مرحلة الفتوة، وهي أيضًا مرحلة لها مؤسساتها التعليمية والتربوية والمهنية والمجتمعية المتميزة، كما أن هذه المرحلة تحدد ما سيكون عليه الشخص في مستقبل أيامه.

ثالثًا: مرحلة تعليم الفتيان وتدريبهم وتأهيلهم

وهنا ربما قصد بها مرحلة النضج ومرحلة بداية مزاولة المهنة أو التخصص، وهي حتمًا لم تكن مرحلة مقترنة بعمر محدد في جميع الأحوال. فهناك من الصبيان أعداد كبيرة ما كانت تتاح لهم فرصة الالتحاق بالمكاتب، لأسباب أسرية أو اجتماعية أو ربما كانت طبيعة المهن التي يزاولونها لا تقتضي منهم مستوى معينًا من التعليم. وهذه المرحلة أيضًا من المراحل الخطرة في تربية النشء لأن بعض مؤسساتها كانت خاضعة للدولة وبعضها كان خارجًا عليها، وبعضها كان خاضعًا للقيم الإسلامية وبعضها خارجًا عليها، ومن هنا فإن دور المحتسب كان دورًا أساسيًا في ضبط هذه المؤسسات ومراقبتها، وإن أفلتت منه في كثير من الأحيان إما لقوتها أو لضعف في المحتسبين الذين لم يكونوا مؤهلين لأداء هذا الدور في كثير من الأحيان. يقول الماردي: «وقد كان أئمة الصدر الأول يباشرونها (الحسبة) بأنفسهم لعموم صلاحها وجزيل ثوابها، ولكن لما أعرض عنها السلطان، وندب لها من هان،

= ماجد، *تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى* (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٢م)، ص ص١٣٧، ١٤٥. وتجدر الإشارة هنا إلى أن أوربا لم تنتبه إلى أهمية الرياضة في التعليم إلا في نهاية القرن الثامن عشر الميلادي، وقدمت الرياضة في المدارس لأسباب سياسية حتى تمتص حماس الطلاب وتصرفهم عن الاهتمام بالقضايا السياسية والفكرية العامة وما تثيره بينهم من صراعات وما تولده من عنف، انظر: Gills, pp. 109-110

وصارت عرضة للتكسب وقبول الرشا، لانَ أمرها، وهان على الناس خطرها.»(٣٤)

وقد عنيت برعاية الفتيان مجموعة من المؤسسات منها المدارس، والصنائع والحرف، وقد كانت تدخل تحت الحرف والصنائع مجموعة من الممارسات حتى ولو كان فيها خروج بين عن شرع الله، كما سنبين ذلك فيما بعد، ووفقًا لما يلي:

١ - ازدهار المدارس ودورها في تعليم الفتيان وعوامل تدهورها

تمثل المدارس المعاهد العليا أو الجامعات في عصرنا هذا، وقد اهتم الخلفاء والسلاطين والملوك بإنشاء المدارس، وقد أوقف ريع كثير من الممتلكات على المدارس والكتب والمدرسين والشيوخ. فإذا عين شيخ في التدريس بإحدى هذه المدارس فإنه يأخذ ماهو مقرر له في شروط الوقف من مرتب شهري، عدا مقادير الخبز واللحم التي تصرف له يوميًا. أما بالنسبة للطلبة، فلم يكن التعليم في ذلك الوقت مجانيًا فحسب، بل كفل لهم أيضًا المسكن والكساء فضلاً عما تقرر لهم من مقررات نقدية وعينية تصرف كل شهر من شهور الأهلة وفق شروط الواقف. ويبدو أن هذه المقررات لم تكن واحدة لجميع الطلبة في المدرسة الواحدة، وإنما اختلفت وفق ما يراه ناظر الوقف من التسوية والتفضيل، وقد أدى ذلك إلى تحاسد بين الطلبة بسبب نقص مقرر أحدهم عن زميله.

وتختلف وجهة نظر ابن هبل مع وجهة نظر إخوان الصفا التي تجعل من التعليم إرثًا، حيث يرى أنه «كان من عادة الفرس واليونان أن يوقفوا الصنائع والعلوم على الأبناء، فلا يتعدى أحد صناعة أبيه، وكان هذا السبب أوجب نقصان الصنائع وذهاب العلوم، إذا كان العالم الفاضل الذكي ربما ولد الأبله البليد وبالعكس، فيمنع المستعد ويبذل لغير المستعد، فيضيع فيه التعب — فلما كان في زمان أفلاطون أنكر هذه السنة، وشبه هذا الفعل بالبذر الواحد المتكرر على أرض واحدة فيفسد ويستحيل. أما أرسطوطاليس فإنه كتب إلى الإسكندر، ينكر هذه السنة ويقول إن العلوم لا توقف على الوارث، فإن الوارث لم يتجشم الكسب فيجهل أسبابه، فهو يجهل أيضًا أسباب الحفظ، بل الواجب ترك العلوم والصنائع وقفًا على المستعدين لها، المطبوعين فيها، فمن مال طبعه إلى صنعة أو علم مكن من

(٣٤) علي بن محمد بن حبيب الماوردي، *الأحكام السلطانية والولايات الدينية* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م)، ص٣٢٢.

الاشتغال به، وقد كان من القدماء من يصوروا أرباب الصنائع بصورهم وهيآتهم على حيطان البيوت، ويدخل الصبيان إليها ويعرضها على طبائعهم فمن استحسن صورة وهيئة صانع أو عالم اشتغل بصناعته أو علمه.»

ويضيف ابن هبل: «ولكل واحد من الناس حد من الاستعداد في قبول الصنائع والعلوم، فحسبه يكون مطبوعًا فيها أن يوفر على ماهو مستعد له ومطبوع فيه انتفع به ونفع، وإن تعداه إلى غيره ضر واستضر، والصنائع والعلوم تنمي وتزيد بوقوعها إلى المستفيدين المطبوعين فيها، وتنقص وتفسد بوقوعها إلى غيرهم.»[٣٥]

إذا كنا قد تعرضنا للمدارس ووظيفتها على المستوى النظري وإلى حد ما العملي، فإنه يصبح من المهم أن ننظر بتوسع إلى المدارس ووظائفها العملية ومكانتها في المجتمع والعوامل التي أدت إلى ازدهارها ثم العوامل التي أدت إلى انهيارها وما ترتب على ذلك في مختلف البلدان الإسلامية قبل منتصف القرن التاسع عشر الميلادي.

فالمدارس، كما يقول المؤرخون مستحدثة في المجتمعات الإسلامية حيث لم تكن تعرف زمن الصحابة ولا التابعين، وإنما حدث عملها بعد الأربعمائة من سني الهجرة، وأول من حفظ عنه إنه بنى مدرسة في الإسلام أهل نيسابور، فبنيت بها المدرسة البيهقية والمدرسة السعيدية ومدرستان أخريان، وأشهر ما بني في القديم المدرسة النظامية ببغداد، وشرع في بنائها سنة سبع وخمسين وأربعمائة، وفُرغ منها سنة تسع وخمسين وأربعمائة، وبنى الملك نور الدين زنكي بدمشق وحلب وأعمالهما عدة مدارس للشافعية والحنفية وبنى لكل من الطائفتين مدرسة بمدينة مصر.[٣٦]

وأما مصر، فإنها كانت حينئذ عند الخلفاء الفاطميين، وهم شيعة فاطميون، وقد بدأ التدريس فيها بالأزهر ومجالس الوزراء، ثم بنيت دار العلم بالقاهرة، ولما انقرضت الدولة الفاطمية على يد صلاح الدين الأيوبي أبطل مذهب الشيعة من ديار مصر وأقيم بها مذهب الإمام الشافعي ومذهب الإمام مالك، وأول مدارس بديار مصر بناها صلاح الدين الأيوبي متأثرًا بما رآه في الشام، المدرسة الناصرية سنة ست وستون وخمسمائة هجرية، وكانت سجنًا

---

(٣٥) علي بن أحمد بن هبل، *المختارات في الطب* (حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٦٢هـ)، ص٣.

(٣٦) المقريزي، *المواعظ*، ص٣٦٣.

هدمه وأعاد بناءه، والمدرسة القمحية التي كانت دار غزل هدمها وأعاد بناءها.(٣٧)

وقد بنيت في القاهرة الكبرى مايزيد على ستين مدرسة أقيم بعضها على سجون سابقة وبعضها على كنائس أو معابد يهودية سابقة، وقد أسهم الخيرون من مختلف وجهاء المجتمع ورجالات الدولة في ذلك الوقت في بنائها ووقف الأوقاف عليها من أراضٍ زراعية وبساتين وحوانيت وغيرها، فقد بنى بعضها سلاطين وبعضها زوجاتهم أو بناتهم أو وزراؤهم، والأمراء والحكام والولاة ورؤساء التجار ورؤساء الأطباء، وخدام القصور والقضاة.(٣٨)

وقد كان بعض هذه المدارس موقوفًا للحنفية وبعضها للمالكية والبعض الآخر للشافعية، وقد يكون بالمدرسة الواحدة قسم الطائفة الشافعية وقسم الطائفة الحنفية، وبعضها أوقف للمذاهب الأربعة، وقد ألحق بعضها بالخانقاه، وألحق بعض منها بالمارستانات كالمدرسة المنصورية داخل المارستان المنصوري.(٣٩) وقد ألحق بعضها بأضرحة السلاطين أو الأمراء أو الشيوخ أو نسائهم، كما كان بعضها يلحق بالمساجد أو يلحق بها مساجد.

ويذكر ابن خلدون أنه عندما خربت الأمصار العظيمة التي كانت معادن العلم مثل بغداد والبصرة والكوفة، انتقل العلم منها إلى عراق العجم بخراسان وما وراء النهر من المشرق ثم إلى القاهرة وما إليها من المغرب، ويقول ابن خلدون إنه إلى زمنه (القرن الثامن الهجري) كان العلم والتعليم بالقاهرة لأن عمرانها مستقر وحضارتها مستحكمة منذ آلاف السنين، فاستحكمت فيها الصنائع وتفننت، وأكد ذلك فيها وحفظه ما وقع لهذه العصور بها منذ مائتين من السنين في دولة الترك من أيام صلاح الدين بن أيوب، فكثرت الأوقاف وعظمت الغلات والفوائد، وكثر طالب العلم ومعلمه بكثر جرايتهم منها وارتحل إليها الناس في طلب العلم من العراق والمغرب، ونفقت بها أسواق العلوم وزخرت بحارها كما يقول ابن خلدون.(٤٠)

---

(٣٧) المقريزي، *المواعظ*، ص ص ٣٦٣ ـ ٣٦٤.

(٣٨) المقريزي، *المواعظ*، ص ص٣٦٣-٤٠٤.

(٣٩) المقريزي، *المواعظ*، ص ص٣٣٨-٣٩٢.

(٤٠) عبدالرحمن بن خلدون، *مقدمة ابن خلدون* (بيروت: دار القلم، ١٩٨٤م)، ص ص ٤٣٤ ـ ٤٣٥.

أمـا في المغرب الإسلامي، فقد كاد سند العلم ينقطع عن أهله باختلال عمرانه وتناقص الدول فيه، وما يحدث عن ذلك من نقص في الصنائع وفقدانها، وذلك أن القيروان وقرطبة — كما يقول ابن خلدون — كانتا حاضرتي المغرب والأندلس واستبحر عمرانهما وكان فيهما للعلوم والصنائع أسواق نافقة وبحور زاخرة ورسخ فيهما التعليم لامتداد عصورهما وما كان فيهما من الحضارة، فلما خربتا انقطع التعليم من المغرب إلا قليلاً. وبقيت فاس وسائر أقطار المغرب خلوًا من حسن التعليم من لدن انقراض تعليم قرطبة والقيروان. (٤١)

ويشخص ابن خلدون ما أصاب طلبة العلم من جمود وتحجر بعد انقراض مراكز إشعاع التعليم الإسلامي في الأندلس والمغرب، حيث لم يتصل سند التعليم على يد علماء وشيوخ معروفين، فعسر على الطلاب حصول الملكة والحذق في العلوم بالمحاورة والمناظرة، وأصبح الطلاب يقضون الكثير من أعمارهم في ملازمة المجالس العلمية وهم سكوت لا ينطقون ولا يفاوضون، وعنايتهم بالحفظ أكثر من الحاجة، فلا يحصلون على طائل من ملكة التصرف في العلم والتعليم، ففي المغرب كان الطالب يمكث بالمدارس ست عشرة سنة ولا يحصـل على مبتغـاه ولا ييأس من تحصيل الملكة العلمية لأجل عسرها من قلة الجودة في التعليم. أما بتونس، فإن الطالب يمكث بالمدارس خمس سنين، وهذه مدة أقل مما يتأتى فيها لطالب العلم حصول مبتغاه من الملكة العلمية.

وأما أهل الأندلس فذهب رسم التعليم من بينهم وذهبت عنايتهم بالعلوم لتناقص عمران المسلمين بها منذ مئين من السنين، ولم يبق — كما يقول ابن خلدون — إلا فن العربية والأدب، وأما الفقه بينهم فرسم خلو وأثر بعد عين، وأما العقليات فلا أثر ولا عين. (٤٢)

وفي مطلع القرن التاسع الهجري خربت كثير من المدارس في مصر وأصبح شأنها شأن مدارس الأندلس والمغرب وتونس والعراق، فقد خربت مدرسة الناصرية تمامًا على أيام المقريزي (مطلع القرن التاسع الهجري) كما نزعت أوقاف المدرسة القمحية بواسطة أحد السلاطين، ووزعت أراضيها إقطاعيات لاثنين من المماليك. (٤٣)

---

(٤١) ابن خلدون، *المقدمة*، ص ص ٤٣٠-٤٣٣.

(٤٢) ابن خلدون، *المقدمة*، ص ٤٣٣.

(٤٣) المقريزي، *المواعظ*، ص ص ٣٦٣-٣٦٤.

وفي هذه المدارس كان يفرق على الطلبة والقراء وسائر أرباب الوظائف القمح والسكر كل شهر لكل واحد منهم نصيب، وتفرق عليهم لحوم الأضاحي في كل سنة، وقد ذهب كل ذلك. بالإضافة إلى أن الحياة العلمية في مدارس القاهرة أصبحت تعاني من خلل مشابه لخلل الحياة العلمية في المدارس المغربية والتونسية التي حددها ابن خلدون. فقد أظهر هذه العيوب التباغض والتحاسد بين العلماء، ذلك أن بعضهم كره أن يعرف تلميذه غير شيخه الذي يعمل معه، فيوهم كل شيخ تلاميذه أنه وحيد عصره وفريد زمانه في العلم، وأن من سواه لم يأتوا من العلم إلا قليلاً، وقد تطلب الوضع في عصر المماليك من طالب العلم أن يطيع أستاذه طاعة عمياء، فيأخذ كل ما يرويه الأستاذ على أنه قضية مسلم بها، حتى قيل «من لم ير خطأ شيخه صوابًا لم ينتفع به.»[٤٤]

ماسبق لا ينفي وجود بعض محاولات إيجابية بذلها بعض علماء المسلمين ومؤرخيهم، ومن ذلك ما كان يقوم به الجبرتي في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر، حيث كان طلاب الجبرتي وتلامذته يقصدون إليه في بيته ليلقى الدرس، وكان بعض تلامذته هؤلاء يقيم في بيته طاعمًا كاسيًا ليتعلم ويراجع ما يشاء في مكتبة الشيخ العامرة التي جعلها مباحة ميسرة لمن يشاء القراءة والمراجعة والاستفادة، وهو يتنقل بين بيوته، ومعه تلامذته وأصحابه ليباسط أخصاءه منهم ويمازحهم، فلم يكن كبعض العلماء متعنتًا متزمتًا، كان يُروّح عن جلسائه من هؤلاء الخاصة بالمناسبات والنوادر والأدبيات والشعر والمواليا والمجونيات والخطابات اللطيفة والنكات الطريفة، ويذهب معهم إلى مواطن النزهة، يشتغلون بالعلم ومطارحة المسائل وأحيانًا بالمباسطة والمفاكهة وكان مع ذلك وقورًا محتشمًا مهيبًا محبوبًا. وكانت عنده أدوات غالبية الصناع... وكان يجمع الحاذقين من أهل هذه الصناعات عنده، ولما كثر عنده الراغبون في تعلم هذه الصناعات جعل لهم معلمين يعلمونهم.[٤٥]

وفي أواخر القرن الثامن عشر الميلادي نجد أن مدارس الخلافة العثمانية قد بدأت تتأثر بنظم التعليم الأوربية، فإلى جانب المدارس الحربية والبحرية، عني سلاطين الأتراك

(٤٤) عاشور، *المجتمع المصري*، ص ص ١٤٨ ـ ١٤٩.

(٤٥) عبدالرحمن بن حسن الجبرتي، *تاريخ الجبرتي* (القاهرة: دار الشعب، ١٩٥٨م)، كتاب الشعب، ٢٤، ص١٠٣٣.

وولاتهم من بعدهم بتنظيم التعليم وتدرجه وتنويع المدارس التجهيزية لتعد لمدارس البحرية والطب والزراعة والهندسة والمدفعية وإعداد الموظفين والمعلمين، كما أنشىء نظام المدارس الداخلية. (٤٦)

٢ ـ ازدهار الصنائع والحرف وعوامل تدهورها

يبدأ الشخص الذي يريد أن يتعلم صناعة ما يمارسها في مرحلة تسمى مرحلة أو رتبة المبتدىء، وهي باب دخول الصبي إلى صناعة ما عندما يلتحق بأحد حوانيت ذات الحرف، ويتعلم لفترة من الزمن شيئًا من أسرار المهنة، ينتقل بعدها إلى رتبة الصانع ويلتحق بأستاذ يتدرب على يديه من أجل إتقان الحرفة وتعلمها ويطلق عليه في هذه المرحلة اسم الصانع أو التلميذ أو الغلام.

هذا وقد جرت العادة بين أهل الأصناف (الصنائع) أن تكون الصنعة وراثية يتوارثها الأبناء عن الآباء، وإن كان يحق اختيار المهنة التي يريدها الإنسان، وقد أكد إخوان الصفا ذلك بقولهم إن صناعة الآباء والأجداد أنجع في الأولاد من صناعة الغرباء، وقد كان من المألوف بين ذوي الحرف أن يساعد الولد والده في صنعته. (٤٧)

ويلتحق بالأستاذ عادة عدد من الصناع يعلمهم أسرار صنعته ويمكنهم فيها، ويعاونونه هم بدورهم في صنعته، فإذا وجد الأستاذ في الصانع الفهم والحذقة والكفاءة في العمل أعطاه العهد حتى ينخرط في سلك المهنة. أما علاقة الأستاذ بالصانع، فإنه يساعده في وقت الشدة، وتستمر العلاقة بين الأستاذ وصانعه حتى بعد أن يصبح الصانع أستاذًا.

---

(٤٦) محمد عبداللطيف البحراوي، *حركة الإصلاح العثماني في عصر السلطان محمود الثاني* (القاهرة: دار التراث، ١٩٨٧م)، ص١٩٩. المدارس الداخلية في أوربا قصد بها عزلة الطلاب عن المؤثرات الاجتماعية والسياسية والأيديولوجية المجتمعية، حيث لايمكن مزاولة أي نشاط إلا بموافقة سلطات المدرسة، وأصبحت الألعاب الرياضية إجبارية في المدارس الحكومية باعتقاد أن الرياضة تساعد على فصل الصبية عن عالم النساء، كما أدخلت مناهج التدريب العسكري كوسيلة ناجعة في الفصل بين عالم الشباب وعالم النساء؛ Gills, pp. 109-10.

(٤٧) صباح إبراهيم سعيد السخلي، *الأصناف في العصر العباسي* (بغداد: دار الحرية للطباعة، ١٩٧٦م)، ص ص١٣١-١٣٢.

وقد يدفع الأستاذ إلى الصناع أجورًا عن عملهم معه، وهي في الغالب أجور زهيدة، وقد كان من واجب المحتسب أن يمنع الأساتذة من استنزاف جهود صناعه، وقد كان البعض يعمد إلى تسخير البنائين من الشباب وإجاعتهم وإعطائهم من الأجرة دون حقهم، واستعمالهم فوق طاقتهم. كما كان من واجبه «المحتسب» أن يمنع الصانع من الغش لصالح أستاذه أو تحمل عقوبة بالإنابة عنه، ولذلك كان من مسؤولية الأستاذ أن يمنع الصناع من عمل شيء مغلوط، كما كانت مسؤولية خطأ الصانع تقع على الأستاذ نفسه.(٤٨)

يقول ابن خلدون: إذا ضعفت أحوال المصر وأخذ في الهرم بانتقاص عمرانه وقلة سكانه تناقص فيه الترف ورجع سكانه إلى الاقتصار على الضروري من أحوالهم فتقل الصنائع، لأن صاحبها حينئذ لايصح له بها معاشه فيفر إلى غيرها أو يموت ولايكون خلف منه، فيذهب رسم تلك الصنائع جملة كما يذهب النقاشون والصواغ والكتاب والنساخ وأمثالهم من الصنائع ولا تزال الصناعات إلى التناقص إلى أن تضمحل،(٤٩) وهذا ماحدث بالنسبة للصنائع في كثير من البلدان العربية الإسلامية منذ بداية القرن الخامس الهجري حتى نهاية القرن الثاني عشر/بداية القرن التاسع عشر الميلادي، حيث بدأت ظاهرة الاستعمار الأوربي واحتلت كثير من البلدان العربية الإسلامية بنهايته، وبدأت الصناعات والحرف تزدهر مرة أخرى ولكن على أسس مختلفة ووفقًا للنموذج الأوربي، سواء في العمران أو الصناعات أو نظم الحكم والتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن الصنائع لم تكن تقف عند حدود معينة، كما أنها لم تكن وقفًا على الصنائع التي يجيزها الشرع أو العرف، ولكنها قد تكون داخلة في هذا كله أو خارجة عنه كلية، فقد كان للمغنيين أساتذتهم، وللنخاسين أساتذتهم وللعيارين والشطار واللصوص أساتذتهم وللخدم أساتذة، وللمكدين أساتذة.

(٤٨) عاشور، *المجتمع المصري*، ص ص٢٢٦، ٢٢٧؛ والسبكي، *معيد النعم*، المثال الخامس والسبعون، وللمقارنة فإلى القرن التاسع عشر كان الأطفال في إنجلترا يتعرضون للاستغلال، وقد اهتم كثير من المصلحين بأحوالهم السيئة وطالبوا بتدخل الحكومة لحماية الأطفال؛ محمود حسن، *مقدمة الخدمة الاجتماعية*، ص ص ٦٤ ـ ٦٥.

(٤٩) ابن خلدون، *المقدمة*، ص ص ٤٠٣ ـ ٤٠٤.

وعلى الرغم مما وصفه المؤرخون بحب سلاطين المماليك للخير والعلم واحترام الفقهاء، فإن بعض هؤلاء السلاطين لم يتحرج من ارتكاب الفواحش فأسهموا في حياة الفسق والمجون والبغي والمعاصي والجهر بها. وقد اعترفت الدولة في بعض عهود المماليك بالبغايا ففرضت عليهن ضرائب مقررة سميت ضريبة «حقوق القينات» وجمعت من هذه الضرائب جملة مستكثرة، ومنها الضريبة المقررة على كل جارية أو عبد حين نزولهم بالخانات لعمل الفاحشة. كما جعلت الدولة في بعض العصور للبغايا ضامنة تذهب إليها محترفة البغاء لتسجيل اسمها عندها. وقد خصصت للبغايا حارات مرتبة معينة، وقد ألغى بعض السلاطين والملوك البغاء وضرائبه، ولكنه سرعان ما كانت تعود الأمور إلى سابق عهدها، وقد كان معظم ضحايا البغاء والشذوذ من الصبية ذكورًا وإناثًا، ومن مظاهر الابتعاد عن الإسلام وشريعته الضلالات والمنكرات والفواحش التي كانت ترتكب في مواسم أعياد غير المسلمين كعيد النوروز، حيث كان يجتمع المؤنثون والفاسقات بحيث يشاهدهم بعض الخلفاء الفاطميين، وبأيديهم الملاهي وترتفع الأصوات وتشرب الخمر في الطرقات ويتراش الناس بالماء وبالماء والخمر وبالماء ممزوجًا بالأقذار، فإن غلط مستور وخرج من داره لقي من يرشه ويفسد ثيابه ويستخف بحرمته فإما فدى نفسه وإما فضح.(٥٠)

هذا وإن كان بعض المحتسبين قد قاموا بأدوار مهمة في محاربة مثل هذه البدع والضلالات والانحرافات، فقد كان من واجب المحتسب مثلاً أن يمنع (خصاء الآدميين).(٥١) كما اشترط نظام الحسبة مواصفات معينة في النخاس كأن يكون ثقة أمينًا عادلاً مشهورًا بالعفة والصيانة.(٥٢) كما ألزم المحتسب أن يتفقد المواضع التي يجتمع فيها النسوان، مثل سوق الغزل والكتان، وشطوط الأنهار، وأبواب حمامات النساء، وغير ذلك،

---

(٥٠) ماجد، *تاريخ الحضارة*، ص ص١٢٠-١٣٧؛ وانظر: المقريزي، *المواعظ*، ص٤٩٣. وللمقارنة، فإن ماكان يجري في عيد النيروز عرفته أوربا فيما يعرف بأعياد المهرجين، فقد كان الشباب يجدون فرصة في هذه الأعياد للتعبير عن سخطهم بالتزيي بأزياء المهرجين التنكرية والتلفظ بفاحش الكلام والتظاهر بأحط الأخلاق والرقص الخليع وازدراء أجيال الكبار واحتقارهم؛ انظر: Gills., pp. 109 - 10 pp. 65-66.

(٥١) الماوردي، *الأحكام السلطانية*، ص٣٢١.

(٥٢) الشيزري، *نهاية الرتبة*، ص٨٤.

فإن رأى شابًّا منفردًا بامرأة ويكلمها في غير معاملة البيع والشراء وينظر إليها، عزره ومنعه من الوقوف هناك، فكثير من الشباب المفسدين يقفون في هذه المواضع وليس بهم حاجة غير التلاعب على النسوان، وكثير من الحرافيش اتخذوا السؤال صناعة، فيسألون من غير حاجة، ويقعدون على أبواب المساجد يشحذون المصلين، ولايدخلون للصلاة معهم ومنهم من يتوعد الناس. (٥٣)

نتيجة لكل هذه المخاطر فقد ساءت الحالة الصحية للأطفال والشباب وعامة السكان من الفقراء على حد سواء، فكان لابد من قيام مؤسسات لعلاجهم ورعايتهم وقد لعبت المارستانات دورًا لايستهان به في العلاج كما لعبت الزوايا والربط الخوانق دورًا في رعاية الفقراء وإيوائهم.

٣ ـ ازدهار مؤسسات الرعاية الاجتماعية وعوامل اضمحلالها

إن ما وصفه أطباء المسلمين من إجراءات خاصة بالمولود والعناية به، أو ما وضعه الفقهاء والمحتسبون من ضوابط لتربية النشء وتعليمهم أو التلمذة الصناعية وماتبعها من ضوابط لاتدل في كل الأحوال على أن الأطفال والشباب كانوا بمنجى من المخاطر البيئية الاجتماعية والصحية المحيطة بهم. فقد كان الأطفال والشبان والجواري عرضة للأمراض والأوبئة، ويروي الجبرتي أنه «في مارس ١٧٩١م، زاد أمر الطاعون (في القاهرة) وقوي عمله بطول شهري رجب وشعبان، وخرج على حد الكثرة، ومات به ما لا يُحصى من

(٥٣) الشيزري، *نهاية الرتبة*، ص ص ١٠٩ ـ ١١٠؛ السبكي، *معيد النعم*، المثال الثالث عشر بعد المائة. وللمقارنة فقد اتخذت السلطات إجراءات صارمة ضد الشباب في إنجلترا في القرنين السادس عشر والسابع عشر، واعتبرت تشرد الشباب جريمة يعاقب عليها القانون بالنسبة للذكور إلى سن أربع وعشرين وبالنسبة للإناث إلى سن العشرين، والأطفال المشردون واليتامى وأبناء العطالى كانت تتولى السلطات المحلية رعايتهم من سن الخامسة إلى الرابعة عشرة. ولضبط الشباب ورعايتهم أوكلت هذه المسؤولية لخمس أدوات من أدوات الضبط الاجتماعي، وهم الآباء الطبيعيون والآباء المحليون كالشرطة والمحاكم والحكام، والآباء الروحيون كرجال الدين والمدرسين، والآباء الاقتصاديون من أرباب التجارة، والآباء المهنيون من شيوخ الحرف أو رؤساء النقابات؛ انظر: Gills, pp. 20-21.

الأطفال والشباب والجواري والعبيد والمماليك والأجناد والكشاف والأمراء، ولم يكن للناس شغل إلا الموت وأسبابه، فلا تجد إلا مريضًا أو ميتًا أو عائدًا أو معزيًّا أو مشيعًا أو راجعًا من صلاة جنازة أو دفن أو مشغولاً في تجهيز ميت أو باكيًا على نفسه موهوم. . . وندر جدًّا من يشتكي ولا يموت.»(٥٤)

ويبدو أن كثيراً من المدن العربية الإسلامية لم يراع فيها طيب الهواء، ولذلك كانت كثيرة الأمراض في الغالب، وقد اشتهر بذلك في قطر المغرب — كما يقول ابن خلدون — بلد قابس من بلاد الجريد بأفريقية فلا يكاد ساكنها أو طارقها يخلص من حمى العفن. وفي كثير من الأمصار كانت تفسد الأهوية بمخالطة الأبخرة العفنة من كثرة الفضلات، والأهوية منشطة للأرواح ومقوية بنشاطها الأثر الحار في الهضم.(٥٥)

وقد كان أطفال أهل المدن وشبابهم ورجالهم ونساؤهم أكثر عرضة للأمراض من أهل البادية، فالرياضة مفقودة لأهل الأمصار إذ هم — كما يقول ابن خلدون — وادعون ساكنون لا تأخذ منهم الرياضة شيئًا ولا تؤثر فيهم أثرًا، فكان وقوع الأمراض كثيراً في المدن والأمصار. وأما أهل البدو فمأكولهم قليل في الغالب، وأغذيتهم بسيطة بعيدة عما يخالطها، ويقرب مزاجها من ملاءمة البدن، وأما أهويتهم فقليلة العفن لقلة الرطوبات والعفونات إن كانوا ظواعن، ثم إن الرياضة موجودة فيهم لكثرة الحركة في ركض الخيل أو الصيد، أو طلب الحاجات، فتكون أمزجتهم أصح وأبعد من الأمراض.(٥٦)

لكثرة الأمراض في المدن فقد أنشئت فيها العديد من المارستانات لعلاج المرضى من الصغار والكبار، والمارستان بيت المرضى معرب عن ابن السكيت، وقيل إن الملك مناقيوس بن أشمون أحد ملوك القبط أول من عمل البيمارستانات في مصر لعلاج المرضى

---

(٥٤) الجبرتي، *تاريخ الجبرتي*، جـ٢، ص٢١٧؛ وللمقارنة، فقد كانت البلدان الأوربية إلى منتصف القرن التاسع عشر الميلادي عرضة للأمراض الوبائية كالطاعون والتيفوس والكوليرا وغيرها من الحميات؛ انظر: محمود حسن، *مقدمة الخدمة الاجتماعية*، ص ص٦٤-٧١؛ وعن الأوبئة والمجاعات ومدى انتشارها في العالم الإسلامي، انظر: حياة ناصر الحجي، *أحوال العامة في حكم المماليك* (الكويت: كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، ١٩٨٤م)، ص ص ٣٦١ - ٣٧٠.

(٥٥) ابن خلدون، *المقدمة*، ص ص ٤١٦ - ٤١٧.

(٥٦) ابن خلدون، *المقدمة*، ص٤٠٧.

وأودعها العقاقير ورتب فيها الأطباء وأجرى عليهم ما يسعهم. أما في مصر الإسلامية، فقد أنشىء العديد من البيمارستانات وأوقفت لها المزارع والحوانيت والقرى الزراعية والبساتين، ومنها المارستان المنصوري والمؤيدي ومن أشهرها مارستان ابن طولون بناه سنة تسع وخمسين ومائتين، ولم يكن قبل ذلك بمصر الإسلامية مارستان إسلامي، وجعل له وقفًا ودورًا وسوقًا وشرط ألا يعالج فيه جندي ولا مملوك، وعمل (جامين) أحدهما للرجال والآخر للنساء، ويوفر فيه للمرضى الملبس والمأكل والأدوية حتى يبرأون، وكان يتفقد خزائنه بنفسه إلى أن اعتدى عليه أحد المجانين الشباب، فلم يعاود الزيارة.(٥٧)

وفي سنة سبع وسبعين وخمسمائة أمر صلاح الدين بن أيوب بفتح مارستان للمرضى والضعفاء فاختير له مكان بالقصر وأفرد برسمه من أجرة الرباع الديوانية مشاهرة مبلغها مائتا دينار وغلات جهاتها الفيوم واستخدم له أطباء وطبائعيين وجرائحيين ومشارف وعاملاً وخدامًا ووجد الناس به رفقًا وإليه مستروحًا وبه نفعًا وكذلك أمر بفتح مارستان (القاهرة) القديم ووفر له الإمكانات نفسها.(٥٨)

أما المارستان المنصوري فقد أنشىء عام **٦٨٣هـ** وأوقف عليها الملك المنصور من الأملاك بديار مصر ما يقارب ألف ألف درهم في كل سنة، ورتب مصارف المارستان والقبة والمدرسة ومكتب الأيتام وقفًا على الملك والمملوك والجندي والأمير والكبير والصغير والحر والعبد والذكور والإناث، ورتب فيه العقاقير والأطباء وأسرَّة وفراشات وأطباء وفراشين رجالاً ونساء، وأفرد لكل طائفة من المرضى موضعًا لكل قسم للرجال وقسم للنساء وطعام وأدوية وصناعتها وقاعات لتدريس الطب، وجعله سبيلاً لكل من يرد إليه كما كان يعالج المرضى في دورهم.(٥٩)

وفي هذه البيمارستانات، سواءً في القاهرة أو غيرها، أعطى الأطباء المسلمون وغيرهم من الأطباء أهمية لعلاج إعاقات الأطفال والشباب والتعرف على أسبابها. فقد أولوا أهمية للإعـاقات الطارئة لإمكان علاجها ولم يهتموا بالإعاقات بالميلاد لأنهم كانوا يعتقدون أن علاجها أمر ميؤوس منه، ومن ذلك قول ابن سينا، وفقدان السمع منه مولود طبيعي لا

---

(٥٧) المقريزي، *المواعظ*، ص ص ٤٠٥ ـ ٤٠٦

(٥٨) المقريزي، *المواعظ*، ص٤٠٧.

(٥٩) المقريزي، *المواعظ*، ص ص ٤٠٦ ـ ٤٠٧.

علاج له، وقد عرّف ابن جيب المعتوه بأنه الذي يولد مجنونًا، وفي وصفهم للصرع ذكروا أنه يصيب الصبيان كثيرًا بسبب رطوباتهم، فربما ظهر بهم أول ما يولدون، وقد يكون بعد الترعرع وإن كثر بعد خمس وعشرين سنة لعلة في الدماغ، وخاصة في جوهره، كان لازمًا ولا يفارق، ويعرض الصرع للمرطوبين بأسنانهم كالصبيان والأطفال، والتشنج قد يحدث بالصبيان أكثر وهو منهم أسهل برءًا تامًّا، ولمن جاوز السبع سنين فإنه لا يتخلص أو يتخلص بعد خطر، وإذا عرض التشنج للصبي بغتة فهو من رطوبة لا محالة، فالصبيان مستعدون للتشنج الرطب وهو منهم أقل مكروهًا لوفور حرارتهم. وفي المأثور الشباب شعبة من الجنون.(٦٠)

وقد اهتم الأطباء في البيمارستانات بمعالجة المجانين من الشباب، حتى أن البيمارستانات عرفت في بعض الأقطار الإسلامية بدار المجانين حين تدهور أمرها، وقد كان أطباء البيمارستانات إذا أزمن بالمريض المرض العقلي يوصون أهله بالسفر به إلى بلد مضاد المزاج لمزاج علته، فكثيرًا ما برىء خلق كثير من المالنخوليا بطول السفر، فالفراغ أعظم شيء في تولد المالنخوليا والفكر فيما مضى، وكانوا يعالجون هذا بشغله أو بحدث مباغت أو بالصيد والشطرنج والغناء والمباراة فيه والجلوس في المواضع المعتدلة، ورُطب هواء مسكنه وطيب بغرس الرياحين، والنوم من أوفق علاجاتهم.(٦١)

أما بالنسبة لجنون العشق الذي كان يُصيب الشباب، فقد كان الأطباء يحتالون في تعشيقهم غير المعشوق ممن تحله الشريعة وينصحونهم ويسلطون العجائز عليهم لتبغيض

(٦٠) انظر: ابن سينا، *القانون في الطب* (بيروت: مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، ١٩٨٢م)، جـ٢، ص ص٧٢ـ٧٩، ١٤٩، ١٦٨؛ أبو القاسم بن محمد بن حبيب، عقلاء *المجانين* (بيروت: دار النفائس، ١٩٨٧م)، ص٤٣؛ إبراهيم بن الأزرق، *تسهيل المنافع* (القاهرة: مصطفى البابي الحلبي، ١٩٤٨م)، ص١٧١؛ أبو بكر محمد بن زكريا الرازي، *الحاوي في الطب* (حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، ١٩٥٥م)، جـ١، ص١٦٧؛ مهذب الدين بن هبل، *المختارات* (حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٦٢هـ)، ص٧١؛ ثابت بن قرة، *الذخيرة* (القاهرة: المطبعة الأميرية، ١٩٢٨م)، ص ص ٢٢ ـ ٢٣؛ علي بن سهل المطيري، فردوس *الحكمة* (برلين: أقتاب، ١٩٢٨م)، ص ص١٤٣ـ١٤٦.

(٦١) الطبري، فردوس *الحكمة*، ص ص١٤٣ـ١٤٦؛ عبدالرحمن السيوطي، *المنهج السوي* (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٩٨٦م)، ص ص ٣٢٧ ـ ٣٢٨؛ الرازي، الحاوي، جـ١، ص٦٨.

المعشوق إليهم، وكانوا يُعالجونهم أحيانًا باستشراء الجواري والإكثار من مجامعتهن والاستجداد منهن والطرب معهن.[٦٢]

وقد لا تنجح كل هذه الأساليب، ومن هنا تبدأ القسوة على المرضى العقليين في المارستانات، ففي معظم البلدان الإسلامية كانت هناك دور للمجانين وكان معظمهم يقيدون في سلاسل، سواء بالبصرة أو بدار هرقل أو بمرو.[٦٣] وإذا لم ينجح فيهم الدواء أو تقييدهم إلى سلاسل فإنهم كانوا يؤدبون ويوجعون ضربًا، فتضرب وجوههم ورؤوسهم وتكوى نوافيخهم مرات ومرات.[٦٤]

لقد ساءت أحوال المارستانات وساءت أحوال المرضى فيها عندما تداولت أيدي نظار السوء — كما يقول المقريزي — على أوقاف المدارس والمارستانات فخرب أكثرها،[٦٥] كما صادر بعضها بعض الأمراء والحكام، وتحايل بعضهم على بيعها حين واجهوا ضوائق مالية، ولذلك اتهم بعض علماء المسلمين سلاطين المماليك بغصب الدور من بعضهم بعضًا وإقامة المدارس والمارستانات عليها لمجرد المحاكاة والتقليد.[٦٦] ويعطي ابن خلدون تفسيرًا آخر لرغبة المماليك في بناء المارستانات والمدارس، حيث يرى أن أفراد الترك يخشون عادية سلطانهم على من يتخلفونه من ذريتهم لما له عليهم من الرق والولاء ولما يخشى من معاطب الملك ونكباته، فاستكثروا من بناء المدارس والزوايا والربط ووقفوا عليها الأوقاف المغلة، يجعلون فيها شركًا لولدهم بنظر عليها أو نصيب فيها، مع ما فيهم غالبًا من الجنوح إلى الخير، والتماس الأجور في الأفعال والمقاصد.[٦٧]

(٦٢) ابن سينا، *القانون في الطب*، ص ص٦٨-٧٢.

(٦٣) ابن حبيب، *عقلاء المجانين*، ص ص٣٢٦-٣٤٢.

(٦٤) ابن سينا، *القانون في الطب*، ص٧١.

(٦٥) أساء نظار الأوقاف إدارتها ووظفوها لمصالحهم الشخصية مما أدى إلى تدهور كثير من مؤسسات الرعاية الاجتماعية كالكتاتيب ودور الأيتام والمدارس والمارستانات والخوانق والزوايا والربط، وهذا وضع مشابه لاستغلال رجال الدين المسيحي لإمكانات الكنائس ومواردها وإقطاعاتها، مما اضطر الدولة لمصادرة أملاك الكنيسة لتوفير الرعاية للمحتاجين؛ انظر: حسن، *مقدمة الخدمة الاجتماعية*، ص ص ٤٨ - ٤٩.

(٦٦) المقريزي، *المواعظ*، ص ص ٣٨٤ - ٤٠٨.

(٦٧) ابن خلدون، *المقدمة*، ص ص ٤٣٤ - ٤٣٥.

ولعل جعل سلاطين المماليك شركًا لولدهم في أوقاف البيمارستانات كان هو سر البلاء، فحين يحاول سلطان الانتقام من آخر خلعه أو له خصومة معه حتى ولو كان من أعوانه، فإنه يلجأ إلى مصادرة كل ما يملكه بما في ذلك من أوقاف. كما لجأ بعضهم إلى وقف قياسر (حوانيت أو أسواق أو فنادق) لتمويل المارستانات كقيسارية الضيافة كوقف للمارستان المنصوري وقيسارية شبل الدولة وقيسارية ابن الأرسوفي وقيسارية الظاهر بيبرس، وقد خربت كلها ببداية القرن الثامن الهجري، كما أن أصحابها فرضوا تأجيرها بأعلى الإيجارات وأجحفها على الصناع والتجار مما شق عليهم.[٦٨]

ونتيجة للفقر والحاجة فقد كانت هناك فئات من المجتمع تُلحق إعاقات بنفسها وبأولادها لتتخذ من الإعاقة وسيلة للتسول، فقد كان الآباء والأمهات يسلمون أولادهم إلى «المُشعِب» وهم أطفال حتى يُعمي أبصارهم ويُعرج أرجلهم ويزمنهم ويشوه بهم مما أدى إلى احتراف ظاهرة التسول وانتشارها.[٦٩]

لقد كثرت أوقاف فاعلي الخير لرعاية الصوفية من الشباب والفتيان وغيرهم من أصحاب الحرف والصناعات والغرباء، فقد أنشئت الخوانق، والخانقاه كلمة فارسية معناها بيت، وقيل أصلها (خونقاه) أي الموضع الذي يأكل فيه الملك، والخوانق حدثت في الإسلام في حدود الأربعمائة من سني الهجرة وجعلت لتخلي الصوفية لعبادة الله، ومن هذه الخوانق في مصر، الخانقاه الصلاحية بالقاهرة للفقراء الصوفية الواردين من البلاد الشاسعة، أوقفت عليهم في سنة تسع وستين وخمسمائة هجرية، وأوقف لها بستان ويوزع عليهم فيها الأكل والكسوة والصابون، وكانت تقطع أحيانًا، وقد كان من أكبر الخوانق في القاهرة، خانقاه

(٦٨) المقريزي، *المواعظ*، ص ص٨٩-٩١.

(٦٩) عمرو بن محبوب الجاحظ، *البرصان والعرجان والعميان والحولان* (بيروت: دار الاعتصام، ١٩٧٢م)، ص٢٣٧. واحتراف ظاهرة التسول عرفته أوربا مع بداية الثورة الصناعية وانهيار المجتمعات الإقطاعية والهجرة إلى المدن مما ترتب عليه إصدار قوانين رادعة لمعاقبة المتسولين، للمزيد انظر: محمود حسن، *مقدمة الخدمة الاجتماعية*، ص ص٣٠-٧١؛ وانظر: صلاح المنجد، *الظرفاء والشحاذون في بغداد وباريس* (بيروت: المؤسسة الأهلية للطباعة والنشر، د.ت.)، ص ص ٩٧ - ١٠٨.

ركن الدين بيبرس وبُني سنة ست وسبعمائة هجرية.[٧٠]

كما أقيمت الزوايا التي أنشأها شيوخ الصوفية والأمراء وفقهاء المالكية والشافعية، وأقيم بعضها محل كنائس النصارى ومعابد اليهود مما استثار بعض الفقهاء، وكانت بعضها للملاماتية الذين طرحوا التقيد بآداب المجالسات والمخاطبات، وقلت أعمالهم من الصوم والصلاة إلا الفرائض كما يقول المقريزي. وبعض هذه الزوايا كان يسكنها فقراء العجم، وتنسب بعضها إلى شيوخها أو إلى منشئها أو إلى موقعها.[٧١]

وتؤدي الرُّبَط دورًا مُشابهًا لدور الخوانق والزوايا، والربط جمع رباط وهو دار يسكنها أهل طريق الله، والرباط هو بيت الصوفية ومنزلهم ولكل قوم دار والرباط دارهم، ومأوى من لا مكان لهم يأوون إليه، ومن أشهر الأربطة في القاهرة رباط البغدادية الذي أنشىء سنة ست وتسعين وسبعمائة وكانت تودع فيه النساء اللاتي طلقن أو هجرن حتى يتزوجن أو يرجعن إلى أزواجهن صيانة لهن لما كان فيه من شدة الضبط وغاية الاحتراز والمواظبة على وظائف العبادات، وقد ألحقت ببعضها مدارس.

وقد تعرضت الربط — على الرغم من استمرارية بعضها في كثير من البلدان الإسلامية — إلى تناقص المعلوم حتى صار يتأخر صرفه عدة أشهر، وبعد أن كان المنقطع بها للعبادة لا يحتاج شيئًا غيرها ويتفرغ للعبادة، بطل الطعام وتلاشى أمر ربط كثيرة بعدما كانت من أعظم جهات البر وأكثرها نفعًا وخيرًا، سواء كانت زوايا أو ربطاً أو خوانق.[٧٢]

وإذا كانت الخوانق والزوايا والربط قد خربت فقد ساعد على خرابها أيضًا فتيان وأناس اتخذوها أسبابًا وذريعة للباس الزور الدلوق المرقعة، طرائق للدنيا وأكل الحشيش.[٧٣]

لم تتوقف المخاطر على الأطفال والشباب على استغلالهم من قبل أصحاب الصنائع أو سوء حالتهم الصحية لتردي الظروف الصحية في بعض الأحيان أو تشردهم أو انهيار المؤسسات الاجتماعية التي كانت ترعاهم ولكن دُفع بعضهم إلى الجريمة والعنف نتيجة

---

(٧٠) المقريزي، *المواعظ*، ص ص٤١٥-٤١٧.

(٧١) المقريزي، *المواعظ*، ص ص٤٣٢-٤٣٥.

(٧٢) المقريزي، *المواعظ*، ص ص٤٢٣-٤٢٥.

(٧٣) السبكي، معيد *النعم*، ص ١١٩.

ظروف الفقر والظلم فقامت جماعات خيرة وأخرى شريرة ثائرة على المجتمع كما يلي.

٤ ـ جماعات الشباب وتنظيماتهم بين الاعتدال والتطرف

منذ العصر العباسي الأول شكل اللصوص حركة قوية كان أفرادها الشباب وزعماؤها على درجة عالية من الوعي الاجتماعي والثقافة الواسعة والمعرفة الصحيحة بمفاسد الحكام وطغيانهم، واختلال الأوضاع الاقتصادية.[٧٤]

وكان للصوص على اختلاف جماعاتهم زي يتميزون به عن سائر الطبقات، شأنهم شأن أرباب الحرف والصنائع الأخرى، كما كان لهم زعماء أشداء أذكياء ينزلون منهم منزلة المدرسين والمرشدين، وكانت لهم أيضًا مبادىء التزموا بها وحافظوا عليها.[٧٥] وكان زعماؤهم هم الذين يقومون على تدريبهم وتثقيفهم، ومن أذكرهم «عثمان الخياط» الذي يشبه أن يكون عميدهم، وأكبر من عمل على تمرينهم وتوجيههم وتخريجهم بدروسه التي كان يلقيها عليهم، ووصاياه التي كان يذيعها فيهم ساعيًا إلى تنشئتهم تنشئة صالحة، ومن وصاياه لهم قوله: «جسروا صبيانكم على المخارجات، وعلموهم الثقافة، وأحضروهم ضرب الأمراء أصحاب الجرائم لئلا يجزعوا إذا ابتلوا بذلك، وخذوهم برواية أشعار الفرسان، وحدثوهم بمناقب الفتيان، وحال أهل السجون. . . وإياكم وحب النساء.»[٧٦]

هذا نوع من المخاطر كان الصبية يتعرضون لها، ولعل من المخاطر أيضًا ما عرف بنظام أو تنظيمات جماعات العيارين والشطار، فإن كانت لها بعض المهام السامية فقد كانت لها بعض المهام غير السوية. وهي عبارة عن جماعات قد تتخذ طابعًا سريًا حينًا وطابعًا علنيًا في أحيان أخرى، وقد تكون ذات مهام سياسية في المقام الأول وقد تكون ذات مهام مهنية

---

(٧٤) حسين عطوان، *الشعراء الصعاليك في العصر العباسي الأول* (بيروت: دار الطليعة، ١٩٧٢م)، ص ص١٩٢-١٩٣.

(٧٥) عطوان، *الشعراء الصعاليك*، ص ص١٩٢-١٩٣.

(٧٦) عطوان، *الشعراء الصعاليك*، ص ص١٩٩-٢٠١. وللمقارنة، فإن كثيرًا من البلدان الأوربية كانت تواجه مثل هذه المشكلات فقد حذر كثير من المصلحين الاجتماعيين في القرن الثامن عشر والتاسع عشر من الغرام الأفلاطوني المتبادل بين الذكور من الشباب، انظر: Gills, pp.113-114.

أو دينية مذهبية، كما قد تعمل حينًا على حماية المجتمع من الشرور والآثام كما قد تجلب عليه الكثير منها، وقد يوظفها أخيار في تحقيق أغراضهم كما قد يوظفها أشرار.[٧٧] وقد يطلق على هذه الجماعات الفتوة حين تكون خيرة.

والفتوة في الأصل مفهوم خلقي يعني الخصال التي يطلب أن يتحلى بها فتى من الفتيان في بلاد العرب قبل الإسلام، وأبرزها الكرم والشجاعة؛ أما في الإسلام فإنها كانت مسلكًا أخلاقيًا يؤدي إلى تهذيب الأخلاق وتأكيد المؤاخاة بين الناس،[٧٨] والدعوة إلى

---

(٧٧) قارن مع: «السيد عبدالفتاح عفيفي، التوجيه الإسلامي للشباب لمواجهة التطرف في الدعوة الإسلامية،» *المؤتمر الثاني للتوجيه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، جـ١، المحور الثالث، ص ص٦٦-٩٧، حيث يقول: «وتبرز مشكلة الدراسة بشكل واضح في موجات العنف والتطرف التي تتبناها بعض الجماعات الإسلامية في تصورها الخاص نحو الدعوة الإسلامية، وممارسة العنف في أقصى درجاته إلى حد استباحة القتل أو تدمير بعض المنشآت، وسط أزمات تزيد من معاناة الشباب مثل مشكلات البطالة والإسكان والغزو الثقافي والإعلام الذي يتحدى المشاعر الدينية وارتفاع الأسعار وضعف المرتبات. وافتقار الحوار، وقد بدأت تلك الجماعات بشكل سري حتى وصلت إلى نحو خمسين جماعة.» وللمقارنة فإن هذه الجماعات تشبه في نظمها وأساليب عملها الجماعات الشبابية التي تكونت في القرن الثامن عشر في أوربا مثل جماعات التقوى والطهريين في ألمانيا وإنجلترا، بغرض تغيير المجتمع تغييرًا جذريًا وهي جماعات متطرفة من الشباب، وولاء الشباب لها مطلق، وقد رافقت مظاهر الترف والفساد التي كانت تعيشها بعض الفئات الاجتماعية، وربطت بين هذه الجماعات روابط أخلاقية قوية تقوم على السرية وإبعاد الشباب عن والديهم وإسكانهم وغرس روح الأخوة الدينية بينهم. وقد كفرت هذه الجماعات الممارسات الدينية السائدة في المجتمعات الأوربية ودعت إلى ممارسات جديدة أو الالتزام بالتعاليم المسيحية الأصولية، وقد اجتذبت هذه الجماعات الكثير من الشباب فاتهمت بأنها تلعب دورًا تخريبيًا بدعوى أنها أفسدت العلاقة بين الأزواج وزوجاتهم وبين الآباء وأبنائهم وبين الصغار والكبار وبين العمال وأصحاب العمل ومزقت شمل الأسر، واتهمها البعض بأنها حركات سياسية تتخذ مظهرًا دينيًا، للمزيد، انظر: Gills, pp. 82-86.

(٧٨) مفهوم رابطة الأخوة انتقل إلى أوربا في القرن السابع عشر والثامن عشر، فقد قوت بعض المؤسسات التي تعرف بمنظمات العزاب من الروابط بين الشباب في أوربا من خلال رابطة الأخوة التي تجمع بين مجموعة من الشباب من الطلاب أو في مهنة واحدة أو حرفة واحدة، وتربط بينهم رابطة أخوية قوية وأخلاقية واجتماعية ولها طقوسها وإجراءات تدشينها لقبول الأعضاء الجدد فيها وكانت تجرد =

الفضائل والشجاعة والابتعاد عن الرذائل والجبن، وقد ظلت هكذا مسلكًا فرديًا إلى العصر العباسي.

وقد اتصلت الفتوة بالتصوف، بحيث اعتبرت مرادفة للإيثار بكل معانيه مع فضيلة التقوى وكف الأذى وترك الشكوى وإسقاط الجاه، ومحاربة النفس، والعفو عن زلات الغير، وهكذا صارت الفتوة مذهبًا من مذاهب التصوف، وبالتدريج ابتعدت في بعض الأحيان عن أصولها فانحازت لمذاهب دون أخرى ولقوى سياسية دون أخرى، وحلت الأنانية محل الأثرة، والتشدد حل محل التسامح، والانحراف محل التقوى، والسرية محل العلنية.[٧٩]

وكان للفتوة تنظيم متدرج، فهناك الشيخ ويسمى المقدم أو الكبير أو الزعيم أو القائد أو الأب أو رأس الحزب، وهو المقتدى برأيه، ويقوم بنصح الفتيان بالمواعظ وذكر فضائل الفتوة وشرفها.[٨٠] ومن رتب أهل الفتوة «النقيب» وهو الذي ينصبه زعيم القوم وهو واسطة بين الفتيان، وخطيب القوم والساعي بينهم بالمصالح، يحرضهم على التمسك بالفتوة، وهو الذي يقوم بعملية الشد، كما هي الحال في الأصناف وقد كان معظمهم من الصناع.

أما الرفيق فهو اسم لجميع المنتسبين في بيت واحد، بعضهم لبعض رفقة، والرفيق كالابن بالنسبة للكبير الذي يكون تفتيه على يده، وينتسب إليه، ويجب على الرفيق أن يطيع أوامر كبيره، ولا يخالفه ويقضي حوائجه.

أما الانتماء إلى جماعة الفتوة فمن أهم أركانه العهد والشد، وكان على المشدود أن يولم، ويبدأ النقيب عليه الشد، مسلمًا على الجماعة، مستأذنًا زعيم القوم (الشيخ) ويحمد الله تعالى، ويثني على النبي، ويدعو لإمام العصر، ثم يذكر فضل الفتوة، ويحث على الدخول فيها، ويأمر الفتى بفعل المكارم واجتناب المحارم، ويقوم النقيب بعد ذلك، وبعد الموافقة

= الشباب من انتماءاتهم الأسرية ويُعطى الشباب لقبًا أو اسمًا حركيًا سريًا، ولكل جماعة أب روحي يرعى شؤونها، وللجماعة احتفالاتها وطقوسها الخاصة بتحديد واجبات أعضائها والتزامهم بميثاقها الأخلاقي والتشرف بعضويتها، للمقارنة انظر: Gills, pp. 24-26.

(٧٩) السبكي، معيد *النعم*، ص١١٩.

(٨٠) الأسس التي بنيت عليها الحركات الشبابية السياسية في أوربا في القرن الثامن عشر لا يستبعد أن تكون مستمدة بشكل أو آخر من حركات الفتوة في العالم الإسلامي، انظر: Gills, pp. 83-85.

على دخول الشخص رفيقًا في الفتوة بشد وسطه بما يشد به، ثم يشرب الفتى بعد ذلك «قدح الفتوة» الذي يحتوي على الماء والملح عادة، وبعد عملية الشد تأتي عملية «التكميل،» وهي إعطاء سراويل الفتوة أو السلاح إلى الشخص وتسمى «التكيفة.»(٨١)

ويصف ابن بطوطة في القرن الثامن الهجري/ الرابع عشر الميلادي، جمعيات «الأخية والفتيان» وصفًا يؤكد اندماج الأصناف بالفتوة، فيذكر أن عند الأخية رجل يجتمع عنده «أهل صناعته وغيرهم من الشباب الأعزاب والمتجردين ويقدمونه على أنفسهم، وتلك هي الفتوة أيضًا، ويكون اجتماع هؤلاء عادة في زاوية تبنى لهم، ويجعل فيها الفرش والسروج وما يحتاج إليه من الآلات، ويقوم كل واحد منهم بخدمة أصحابه بالنهار، الذين خرجوا في طلب المعاش، ويأتون بما يتجمع لديهم إلى مقدمهم بعد العصر، فيشترون به الفواكه والطعام وما تحتاج إليه الزاوية، فإن ورد مسافر على البلد أنزلوه عندهم واستضافوه وأطعموه ما دام مقيمًا بينهم.(٨٢)

وقد أدى التخصص في الصناعات إلى نشأة نظام النقابات، وكان نتيجة ذلك إيجاد تدرج مهني في الجماعة الواحدة من شيخ أو رئيس ومعلم ومتعلم وصانع وصبيان.(٨٣)

هذا وتجدر الإشارة إلى أن نظم الأصناف والفتوة الخيرة قد اضمحلت منذ القرن الثامن الهجري في المجتمعات العربية الإسلامية حيث عمد البعض إلى تسخير الضناع

(٨١) السخلى، *الأصناف*، ص ص ١٧١ - ١٧٧.

(٨٢) *السخلى، الأصناف*، ص ص ١٧١ - ١٧٧.

(٨٣) عبدالمنعم ماجد، *نظم دولة سلاطين المماليك ورسومهم في مصر* (القاهرة: الأنجلو المصرية، ١٩٧٩م)، ص١٢٧. في بداية الثورة الصناعية عرفت كثير من المجتمعات الأوربية تنظيمات العزاب والأخوة في المدن حيث كانت تقوم بالمهام نفسها التي تقوم بها تنظيمات الفتوة في المجتمعات الإسلامية، فقد كانت رابطة الأخوة تجمع بين مجموعة من الشباب من الطلاب أو في مهنة واحدة بروابط أخلاقية واجتماعية لها طقوسها وإجراءات قبول أفرادها في عضويتها، ويعطى للعضو لقب معين واسم حركي ولكل جماعة أب روحي يرعى شؤونها، كما قامت روابط الرحالة التي توفر الرعاية والحماية لأعضاء الحرفة الواحدة في تجوالهم وسفرهم بحثًا عن فرص التوظيف في مختلف المجتمعات الأوربية حيث كانت توجد بيوت لتقديم مثل هذه الخدمات، انظر: Gills, p.23.

وإجاعتهم وإعطائهم من الأجر دون حقهم واستعمالهم فوق طاقتهم،(٨٤) فعلى الرغم من قيام مؤسسات اجتماعية خيرية لرعاية الفتيان من الصناع والصوفية، إلا أن هذه المؤسسات خربت وتخربت في نهاية القرن الثامن عشر الميلادي.

لقد انتشرت الفتوة الشريرة بين الراغبين في الدنيا والتشوق إلى اللهو والمتعة منذ بداية القرن الثاني الهجري،(٨٥) ثم تحولت تدريجيًا إلى حركة عسكرية بين جماعات شباب عرفوا بالشطار والعيارين منذ عهد المأمون، وظهروا أول ما ظهروا في شكل جماعات كبيرة مسلحة في حصار بغداد سنة ٢٥١هـ، حتى سقوطها، وآذوا الناس أذًى شديدًا، وأظهروا الفسق وقطع الطريق وأخذ الغلمان والنساء علانية من الطرق، فكانوا يجتمعون فيأتون الرجل، فيأخذون ابنه، فيذهبون فلا يقدر أن يمتنع عليهم.(٨٦)

ويبدو أن حركتهم «الفتوة» كانت في بعض الأحيان موجهة ضد الحكام والأغنياء. وكان الدافع لميلهم إلى التطرف هو وضعهم الاقتصادي الذي ولد فيهم الرغبة في نيل ثأرهم من المترفين، هذا وإن تمكن بعض الحكام والمترفين من تسليط هذه الجماعات على الرعية في بعض الحقب التاريخية وكثير من الحرافيش اتخذوا السؤال صناعة.

---

(٨٤) السبكي، معيد *النعم*، ص١٢٣. ومثل هذه المخاطر واجهها الأطفال والشباب في أوربا منذ بداية الثورة الصناعية وإلى القرن الثامن عشر الميلادي.

(٨٥) تشبه هذه الجماعات جماعات البوهيميين التي نشأت في فرنسا في أوائل القرن التاسع عشر، والبوهيمية مأخوذة من كلمة فرنسية وتعني الغجر، ويتسم البوهيميون بالتشرد وبالقذارة وهم حفاة عراة، والبوهيمية حركة شبابية جذبت إليها أبناء الأقاليم من الطلاب المهاجرين إلى باريس، وهم عبارة عن غرباء يسكنون الأحياء العمالية ولا يتلقون إرشادًا من أساتذتهم وتكرههم السلطات المحلية وهم بعيدون عن أسرهم ومنقطعون عنها لرداءة المواصلات في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر، ويمضون أوقاتهم في المقاهي يتحدثون في السياسة وفضائح المجتمع والمناقشات والإبداعات الأدبية، ولكنهم كانوا أيضًا ينغمسون في الشراب والملذات والفسوق والفجور، للمقارنة، انظر: Gills, pp. 90-91.

(٨٦) عطوان، *الشعراء الصعاليك*، ص ص٤٧-٤٨. وللمقارنة، اكتظت المدن الأوربية في القرن التاسع عشر بفرق المجرمين وصغار النشالين والمحتالين والمراوغين والدهاة والماكرين، انظر: Gills, pp. 60-63. وعن أعمال السلب والنهب التي كان يقوم بها حتى صغار أمراء المماليك وشبابهم، انظر: الحجي، *أحوالي العامة*، ص ص٣٥٠، ٣٥١.

وقد احتوى تنظيم الشطار والعيارين على عرفاء ونقباء وأمراء، كما احتوى تنظيمهم المدني على الشيخ والأستاذ والرئيس والمقدم الذي يرأس مجموعة الفتيان الذين هم بمثابة تلاميذ يدربهم على أعمال العيارة والشطارة. وكانت للعياريين طرق خاصة للانتهاء إلى طائفتهم، وفي تنظيماتهم هذه نجد تشابهًا بينها وبين تنظيمات الأصناف (الصنائع) فكانوا يسمون أنفسهم الفتيان.(٨٧)

عندما ذهبت هيبة الخلافة الإسلامية منذ منتصف القرن الثالث الهجري، وكثرت المظالم في بعض أطرافها ووضعت المكوس، وعاد الضرر على نفوس المسلمين بعد تحصيلها، كثر الفسق والشر والسفسفة والتحايل على تحصيل المعاش من وجهة ومن غير وجهة كما يقول ابن خلدون، فأصبح الناس أجرياء على الكذب والمقامرة والغش والخلابة والسرقة والفجور في الأيمان والربا في البياعات، يدفعون بذلك مراعاة أن ينالهم من القهر وما يتوقعونه من العقاب على تلك القبائح حتى أصبح ذلك عادة وخلقًا لكثيرين وخاصة في المدن الإسلامية حيث تموج بحارها بالسفلة من أهل الأخلاق الذميمة كالعيارين والشطار والصعاليك الذين جاراهم ناشئة الدولة وولدانهم ممن أهمل عن التأديب وغلب عليه خلق الجوار وإن كانوا أهل أنساب وبيوتات كما يقول ابن خلدون.(٨٨)

وقد بدأت مظاهر عدم الاستقرار عندما أصبح الخروج على الدولة وعلى المجتمع خروجًا يتخذ مظاهر جماعية منظمة تصارع السلطة من جهة أو تتصارع فيما بينها من جهة أخرى، فقد شهد العراق ثورة القرامطة وثورة الزنج، وكانت هناك صراعات بين السنة والشيعة وبين العيارين والعامة، وبين غلمان السلطان والعامة، وبين الأحياء السكنية وبين العامة والتجار، وبين الأتراك والعامة، وبين السودان والبيضان وبين الفرسان والأعراب، وذلك طوال النصف الثاني من القرن الثالث الهجري وربما إلى نهاية القرن الرابع الهجري.(٨٩)

---

(٨٧) قامت حركة المحافل الماسونية على أسس مشابهة لحركة الفتوة، للمقارنة انظر: Gills, pp. 70-83.

(٨٨) ابن خلدون، *المقدمة*، ص ص ٣٧٢ - ٣٧٣.

(٨٩) انظر: محمد بن جرير الطبري، *تاريخ الأمم والملوك* (بيروت: مؤسسة الأعلمي للطباعة، ١٩٨٣م)، جـ٨، ص ص ٢٩ - ٣١، ٨٦ - ٨٧، ٩٤ - ٩٥، ١٠٤ - ١٠٥.

وطوال النصف الأول من القرن الخامس الهجري بسط العيارون قدرًا متفاوتًا من السيطرة على الحياة في بغداد، وانبسطوا انبساطًا أسرفوا فيه، وخرقوا هيبة السلطان، وواصلوا العملات وأراقوا الدماء، وكبسوا دور الناس نهارًا وفي الليل بالمشاعل والموكبيات، وكانوا يدخلون على الرجل فيطالبونه بذخائره ويستخرجونها منه بالضرب كما يفعل المصادرون، ولايجد المستغيث مغيثًا، وقتلوا ظاهرًا وانبسطوا على الأتراك، وكان أصحاب الشرطة يعجزون عن حماية الناس فيخرجون من المدن خوفًا على أنفسهم من القتل، وعطلت اعتداءات العيارين الحج من العراق والبصرة وخراسان لسنوات متعاقبة أو متقطعة، كما كثرت اعتداءات وكبسات الدعار المتغربين وكانوا يدخلون على الدار فيصيح أهلها ويطلبون مغيثًا أو معينًا فلا يخرج أحد من داره.(٩٠)

بمثلما كانت ثورات مختلف فئات المجتمع وخاصة شباب العيارين واعتداءاتهم عنيفة، سواء على الدولة أو على بعضهم البعض، فقد كانت أيضًا العقوبات التي تطبق عليهم حين الظفر بهم عنيفة، سواء كانوا أفرادًا أو جماعات، ولذلك أنشئت السجون وخاصة في المدن، وقد قيل إن أول من وضع الحرس والسجن معاوية بن أبي سفيان، وأما الحبس الذي كان سائدًا منذ القرن الثالث الهجري في بعض الأمصار وتطور في أيام المماليك، فإنه لا يجوز عند أحد من المسلمين كما يقول المقريزي، وذلك أنه يجمع الجمع الكثير في موضع يضيق عنهم غير متمكنين من الوضوء والصلاة، وقد يرى بعضهم عورة بعض ويؤذيهم الحر في الصيف والبرد في الشتاء.

أما سجون الولاة فلا يوصف ما يحل بأهلها من البلاء، واشتهر أمرهم أنهم كانوا يُخرجون مع الأعوان في الحديد حتى يشحذوا وهم يصرخون في الطرقات الجوع، فما تصدق به عليهم لا ينالهم منه إلا ما يدخل بطونهم، وجميع ما يجتمع من صدقات الناس يأخذه السجان وأعوان الوالي، ومن لم يرضهم بالغوا في عقوبته، وهم مع ذلك يستعملون في الحفر وفي العمائر ونحو ذلك من الأعمال الشاقة والأعوان تستحثهم، فإذا انقضى عملهم ردوا إلى السجن في حديدهم من غير أن يطعموا شيئًا.(٩١)

---

(٩٠) انظر: عبدالرحمن علي بن محمد بن الجوزي، *المنتظم في تاريخ الملوك والأمم* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٢م)، جـ١٥، ص ص١٧٠ـ٣٤٠.

(٩١) المقريزي، *المواعظ*، ص١٨٨، للمقارنة فقد كانت السجون في أوربا في القرون الوسطى وإلى =

وقد كانت في القاهرة على سبيل المثال عدة سجون كالجب بقلعة الجبل وخزان البنود وحبس المعونة والمقشرة، وكان يحبس المجرمون واللصوص والأمراء والولاة والمغضوب عليهم من رجالات الدولة، حبسًا حرجًا ضيقًا شنيعًا يشتم من قربها رائحة كريهة، ويقاسي المسجونون فيها من الغم والكرب ما لا يوصف، فهول من الظلام وكثرة الوطاويط، وبالجب شرائر وقبائح مهولة.(٩٢)

لقد تشدد الحكام في معاملة الخاصة والعامة من نزلاء السجون وخاصة في أيام المماليك، حيث كان والي الشرطة ينفذ عقوبات غير شرعية عرفتها أوربا في القرون الوسطى، ومنها «التوسط» وهو قطع الشخص من عند بطنه، و«العصر» بأن يعصر الشخص بين خشبتين حتى يموت أو «التسمير» على عمود، وقطع اللسان أو الأذن أو الأنف أو إخراج العينين، وخلع الأضراس ودقها في الرأس، أو تسخين طست والإجلاس عليه أو إلباس طاقية محماة أو ضرب الوتد في الأذن أو دق القصب في الأظافر، أو تكحيل العينين بالنار أو أن ينعل المعاقب كما تنعل الخيل أو ربط الأثقال في قدميه وتعليقه من يديه حتى تخلع أعضاؤه، أو عقوبة الترسيم بتعويق الشخص المعاقب ومنعه من التصرف في نفسه.(٩٣)

مما سبق يجب ألا يتبادر إلى الذهن أن كل سلاطين المسلمين وملوكهم وولاتهم قد كانوا قساة، فمن بين سلاطين الفاطميين والأيوبيين هناك من هدم السجون وأقام مكانها مدرسة أو قيسارية أو منزلة،(٩٤) وهناك أيضًا منهم من حول المدارس إلى سجون.(٩٥)

خلاصة مبحثنا هذا أن علماء المسلمين، سواء كانوا فقهاء أو أطباء أو مؤرخين قد تناولوا بصراحة وجرأة في دراساتهم قضايا مجتمعاتهم الأخلاقية والاجتماعية والطبية والتربوية المتعلقة برعاية الطفولة والشباب، وفي دراساتهم هذه توصلوا إلى تصورات لا تقل أهمية عن

= مطلع القرن التاسع عشر أماكن للتعذيب والانتقام ويوضع المساجين في أعماق السراديب بلا تهوية ومع جوع وبرد، وتوقع عليهم عقوبات جسدية، وقد كان جميع النزلاء يتحملون تكاليف إقامتهم في السجون ويدفعونها للحراس الذين كانوا يعيشون على الأموال يتعهدونها من المساجين وأسرهم وأصدقائهم، راجع: حسن، *مقدمة الخدمة الاجتماعية*، ص ص ٦٥ - ٦٦.

(٩٢) المقريزي، *المواعظ*، ص ص ١٨٨ - ١٨٩.

(٩٣) ماجد، *نظم دولة سلاطين المماليك*، ص٣٥.

(٩٤) المقريزي، *المواعظ*، ص١٨٨.

(٩٥) المقريزي، *المواعظ*، ص٣٨٣.

التصورات المعاصرة في رعاية الأطفال والشباب وتنشئتهم، بداية باختيار الشريك في الحياة الزوجية ومرورًا بالتحكم في اختيار نوع المولود، وتحديد وقت الحمل وأنسب أوقاته وشروط الجماع الأصح، ورعاية الحبالى والأطفال من المهد إلى مرحلة الشباب. ولكي نصل حاضرنا بماضينا فإنه لابد من الرجوع إلى تراثنا للاستفادة مما هو متاح من نظريات وتطبيقها تطبيقات معاصرة، وذلك حتى نتمكن من استشراف مستقبل أطفالنا وشبابنا، فالمخاطر التي يواجهونها في الحاضر لاتقل عما كانوا يواجهونها في الماضي، وما سيواجهونه في المستقبل.(٩٦)

ومن واقع استعراض أدبيات التراث العربي الإسلامي ومحاولة مقاربته بالتراث العالمي، فقد تبين أن التجارب التاريخية ووجهات نظر الدارسين قد تقاربت إلى حد بعيد، سواء في مداخلهم ومنطلقاتهم في وصف مراحل الطفولة والشباب أو تحديد سماتها، فالذين اهتموا بهذه المراحل من الناحية اللغوية قد أطلقوا عليها مجموعة من المسميات، ومنها على سبيل المثال الرضيع واليافع والصغير والطفل والحدث والفتيان والصبيان والشباب والأولاد والغلمان أو الجواري والبنات والأيامى للإناث.

كما أن هناك من فصلوا بين مرحلة الطفولة ومرحلة الشباب وفقًا لمعايير اقتصادية أو اجتماعية أو تربوية، فالطفل يتحول إلى مرحلة الشباب بمجرد أن يتحول إلى شخص منتج يلتحق بمهنة أو حرفة أو صنعة تتدرج مسمياته فيها حسب ما يكتسب من معارف أو يتقنه من مهارات، إلى أن يتمكن من الاستقلال عن معلمه أو عن أستاذه. وهناك من يرى أن مرحلة الشباب تبدأ بمجرد تحول القاصر إلى شخص راشد مستقل يستطيع اتخاذ القرارات الذاتية المتعلقة بمستقبل حياته، وهناك من عرف الشاب في ضوء الحالة الزواجية، فالشاب هو العزب أيًّا كانت سنه، وبذلك عرفت تنظيمات الشباب، سواء في أوربا أو في المجتمعات العربية الإسلامية، بمنظمات العزاب أو الإخوة أو الفتوة، وفي العالم الإسلامي العيارين أو الشطار أو الفرافير.(٩٧)

---

(٩٦) عن المخاطر التي تواجه الشباب المعاصر في البلدان الإسلامية، انظر: السيد عبدالفتاح عفيفي، «التوجيه الإسلامي للشباب لمواجهة التطرف في الدعوة الإسلامية،» *المؤتمر الإسلامي الثاني للتوجه الإسلامي للخدمة الاجتماعية* (القاهرة: جامعة الأزهر، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، جـ١، المحور الثالث ص ص ٦٦ ـ ٩٧.

(٩٧) Gills, pp. 1-3, 9-14.

مثلما تعرضت مراحل الطفولة والشباب لظروف قاسية في التاريخ الأوربي، فقد تعرضت أيضًا لمثل هذه الظروف في المجتمعات العربية الإسلامية، ولذلك سعت الدول الأوربية كما سعت الخلافات الإسلامية إلى رعاية الأطفال والشباب وحمايتهم من الاستغلال من قبل أصحاب الحرف والصنائع ومعلمي الكتاتيب والمدارس، ولذلك أوكلت مسؤولية مراقبة هذه المؤسسات للمحتسب ولنظار الصنائع والحرف في المجتمعات العربية الإسلامية، وفي أوربا وجد قديمًا النظار الاجتماعيون لمراقبة مثل هذه المؤسسات، كما صدرت حديثًا قوانين حقوق الطفل التي توفر للأطفال الحماية كافة.(٩٨)

وعلى الرغم مما وضع من ضوابط إلا أن الأطفال والشباب كانوا ضحايا كثير من الظروف القاسية، فعلى الرغم من الجهود التي بذلها الخيرون، إلا أن مقدرات الأسر الفقيرة في إشباع تطلعاتها تجاه تعليم أبنائها، كانت ومازالت مقدرات محدودة. كما أن انعدام الوظائف للشباب كان ولايزال مصدرًا لإحباطات أجيال كاملة من الشباب طوال العصور، قديمًا وحديثًا، مما أثر سلبًا على وضعية كثير من الشباب ودفعهم إلى التطرف والتمرد والجريمة والانحراف بشتى صوره، وقد أثبتت الدراسات التي أجريت قديمًا وحديثًا أن ظاهرة انحراف أو جنوح الأحداث والشباب تُعزى في معظم الأحوال إلى أوضاعهم الاجتماعية المتردية، إما لفقر أسرهم أو لتفككها أو للسببين معًا.

ولتنشئة الأطفال والشباب ورعايتهم رعاية سليمة، فإن أدبيات التراث العربي الإسلامي والأدبيات المعاصرة العالمية، سواء كانت عن الماضي أو الحاضر، قد أجمعت على ضرورة اختيار طريق وسط بين ضبط الأطفال والشباب، وبين ترك مساحة من الحرية لهم لمساعدتهم على تكوين شخصياتهم، فالأطفال والشباب لو تركوا وشأنهم لعمت الفوضى

---

[٩٨] إذا كان علماء المسلمين قد توصلوا إلى قدر كبير من حقوق الطفل في عصور مبكرة، فإن مفهوم حقوق الطفل في البلدان الغربية يمكن أن يكون تتويجًا، سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لحقوق رصدها علماء المسلمين مجتمعيًا منذ القرون الوسطى، وللمقارنة فإن مفهوم حقوق الطفل المعاصر يرجع في الأساس إلى مؤتمرات البيت الأبيض والتي بدأت في عام ١٩٠٩م، وقد صدر ميثاق حقوق الطفل في عام ١٩٣٠م، كما أصدرت الأمم المتحدة إعلان حقوق الطفل في عام ١٩٥٩م، وقد أكدت هذه الإعلانات على مسؤولية الأسرة ودورها الحاسم في الوفاء بحقوق الطفل الصحية والمدنية، Newman, pp. 3-25.

والاضطرابات، ولو ضبطوا أكثر من اللازم لسلبت إرادتهم وأصبحوا عاجزين عن الابتكار، كما أنه لابد من القيام بمحاولات جادة لتذويب الفوارق بين فئات الأطفال والشباب وغيرهم من فئات المجتمع، خاصة فيما يتعلق بضرورة مراعاة ميولهم واستعداداتهم ومقدراتهم للتعلم وممارسة المهن والصنائع. فقد حرصت جميع الديانات والنظم على التربية الروحية والدينية والرياضية والعسكرية، خوفًا من أن تستغلها بعض النظم القهرية التسلطية العرقية كالنازية أو المذهبية كالشيوعية أو الحركات المتطرفة الهدامة التي عرفتها بعض المجتمعات العربية الإسلامية كما عرفتها أوربا قديمًا وحديثًا.

وفي النهاية يأمل الباحث أن يكون قد وفق في محاولاته لإيجاد تقارب بين التجارب الغربية من جهة وبين التراث العربي والإسلامي من جهة أخرى، مما يُمكِّن القائمين على أمر رعاية الطفولة والشباب من الاستفادة من التراث الإسلامي والعالمي وتبادل الخبرات دونما إثارة أي نوع من الحساسيات. كما أن على دعاة التأصيل الإسلامي للرعاية الاجتماعية أن ينطلقوا من منهج مقارن في محاولتهم لهذا التأصيل دون وضع حواجز مفتعلة بين التجارب الإنسانية، فإذا كنا قد استعرنا سياسات الرعاية الاجتماعية وتطبيقاتها من البلدان الغربية، فإن هذه الاستعارة لم تكن مفروضة في كل الأحوال، ولكن لأن الظروف التي مرت بها مجتمعاتنا، ولاتزال تمر بها، هي ظروف مشابهة أو تكاد تكون مشابهة لظروف المجتمعات الغربية في تجارب ماضيهم أو حاضرهم أو مستقبلهم.

Childhood and Youth Welfare in Islamic Societies: An Attempt to Establish an Historical Close Relationship between the Islamic and Arab Societies' Experiences and the Experiences of the European Societies

Mukhtar Agouba
Associate Professor, Department of Social Studies, College of Arts, King Saud University, Riyadh, Saudi Arabia

Abstract. Attention in this research is directed towards the attempts to find a historical common background from which the childhood and youth welfare programs, whether in the Islamic countrties or in the European countries, can progress. The comparative socio-historical study of the experiences of human societies shows that the historical elements of circumstances which surrounded childhood and youth welfare are identical, whether positive or negative. From this viewpoint, the researcher sees that there is no meaning or necessity that some researchers in Islamic social welfare policies of childhood and youth conceive a contradiction between the Islamic and Arab historical experiences and the European experiences as civilizations make use of the experiences of others in the various fields of life. As such it is inevitable that modern Islamic Arab societies must make use of the western social welfare policies in general and the childhood and youth welfare experiences in particular. A researcher in the Islamic historical origin of childhood and youth welfare may find that Islamic and Arab societies have adopted to a large extend the concepts, terminologies, principles and approaches of childhood and youth welfare prevailing in modern societies.